



كلية الحقوق

حقوق الأقليات في جمهورية إيران الإسلامية

الباحثة

جهاد السيد حامد الصعيدي

حقوق الأقليات في جمهورية إيران الإسلامية

المقدمة:

إيران عضو في منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية الرئيسية والمنظمات الدولية وقد قامت بالتوقيع على العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أقرتها الأمم المتحدة والتي تناولت حقوق الإنسان عامة ومنها حقوق الأقليات، فقد ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ على أنه " لكل شخص حق حرية الفكر والوجدان والدين " ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحرية في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسات والتعليم بمفرده أو مع جماعة أمام الملاء أو على حده^(١)

كما صدقت إيران على اتفاقية الأمم المتحدة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عام ١٩٦٨ وتوقيعها على العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية المعين عام ١٩٧٩ ومشاركتها في عدد كبير من المؤسسات الدولية المدافعة عن حقوق الإنسان^(٢). وأضاف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (٧) منه أن " الناس جميعاً سواء أمام القانون، وهم يتساوون في حقّ التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حقّ التمتع بالحماية من أيّ تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أيّ تحريض على مثل هذا التمييز^(٣)". ورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه لكل إنسان حق في حرية التفكير والوجدان والدين ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين معين وحرية في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره وحرية في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسات والتعليم بمفرده أو مع جماعة على الملاء أو على حده ٢- لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته أو معتقده في أن يدين بدين معين أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد إلا القيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورته لحماية السلامة العامة والنظام العام والصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحياتهم الأساسية^(٤).

(١) راجع المادة ١٨ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨.

(٢) راجع

Nayereh Tohidi: Iran in Women,s Rights in the Middle East and North Africa progress Amid Resistance ed, Sanja Kelly and Julia Breslin (New . York. NY: Freedom Houser ; Lanham, MD: Rowman & Littlefi eld, 2010 pp. 3.4 .

(٣) راجع د. وائل أحمد علام ، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي ، دار النهضة العربية القاهرة ١٩٩٤ ، ص ١٤٤.

(٤) راجع المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

وذكرت المادة (٢٦) من نفس العهد على أن " الناس جميعا سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته. وفي هذا الصدد يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

ونصت المادة (٢٧) منه كذلك على أنه " لا يجوز في الدول التي توجد فيها أقليات اثنية أو دينية أو لغوية أن يحرم أفرادها من حق التمتع بثقافتهم الخاصة والمجاهرة بدينهم وإقامة شعائرهم أو استخدام لغتهم الخاصة بهم.

فقد نصت المادة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن تتعهد الدول الأطراف " بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب".

وقد صدر منذ إنشاء الأمم المتحدة عدد هام من موثيق حقوق الإنسان تتعلق بفئات خاصة وموضوعات معينة، ذوات صلة بمنع التمييز، من بين تلك الموثيق التي تنسم بأهمية خاصة في ميدان ضد الأقليات ما يلي :

- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية ١٩٤٨.
- إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ١٩٦٣.
- ويعتبر إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ١٩٦٣ النواة الاولى التي مهدت لإبرام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ١٩٦٥^(١).
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ١٩٦٥^(٢).

(¹) Ridiger Wolfrun : The Implementation of International Standards on Perventionand Elimination of Racial Discrimination- Achievements and Challenges” . In : janusz Symonides(sd): The Struggle against Discrimination- ACollection of International Instrunments adopted by the United nations System. Op.cit.,p.47.

(^٢) اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى في ٣١ ديسمبر ١٩٦٥، بموجب القرار رقم ٢١٠٦" د - ٢٠" وفتح باب التوقيع والتصديق عليها في نيويورك في ٧ مارس ١٩٦٦، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٤ يناير

- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها^(١) ١٩٧٣.
- إعلان حقوق الأشخاص المنتمين على أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية^(٢) ١٩٩٢.

وقد حظى النص على مبدأ المساواة وعدم التمييز بين المواطنين باهتمام الاتفاقيات الدولية فى مجال القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى بل أنه كان يمثل لب هذه الاتفاقيات وجوهرها^(٣).

إلى جانب اهتمام الموائيق الدولية بالحقوق العامة للأقليات، فقد اهتمت - أيضا- بالبعد الخاص بهوية الأقليات وثقافتهم، وعلى ذلك فقد تضمنت نصوص الموائيق الدولية قواعد خاصة بحماية الحقوق الخاصة بالأقليات، تلك الحقوق التى تتعلق بوجودهم كوحدة إثنية أو قومية أو

١٩٦٩، وقد صدقت عليها إيران بتاريخ ٢٩ اغسطس ١٩٦٨، راجع نصوص الاتفاقية فى : د . شريف بسيونى، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان - الوثائق العالمية، المجلد الاول، مرجع سابق، ص ٢٨٥ - ٢٩٦.

(١) أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٣٠ نوفمبر عام ١٩٧٣ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى (أبارتهايد) والمعاقبة عليها بالقرار رقم ٣٠٦٨ (د - ٣٨) ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ فى ٨ يوليه ١٩٧٦ وفقاً لأحكام المادة ١٠٥ وقد اعتبرت الجمعية العامة أن الاتفاقية تمثل " خطوة هامة تجاه استئصال سياسات وممارسات الفصل العنصرى" وناشدت الجمعية العامة الدول أن تعمد فى اسرع وقت ممكن إلى التوقيع والتصديق على الاتفاقية راجع :

الأمم المتحدة: الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها، نشرة مركز الأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصرى ، مطبوعات الأمم المتحدة ، ١٩٨٦ ، ص ٣.

(٢) راجع الأمم المتحدة المجلس الاقتصادى والاجتماعى " حماية الأقليات - السبل والوسائل الممكنة لتسهيل حل المشاكل التى تشمل الأقليات حلا سليما وبناء ، تقرير مقدم من السيد / اسيبورن إيدى للجنة حقوق الإنسان ، مرجع سابق ، الفقرة ٥٥ ص ١١٢ د. صلاح سعيد إبراهيم الديب ، حماية حقوق الإقليات فى القانون الدولى العام المعاصر ، مرجع سابق ، ص ١٥١.

(٣) إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى والذى أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٣ م (بالقرار رقم ١٩٠٤ (د ١٨) والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ،والتي أعتمدتها الجمعية العامة للامم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق بقرارها رقم (٢٠١٦ ألف د - ٢٠) فى ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها ، والتي اعتمدت ورضت للتوقيع بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بالقرار رقم (٣٠٦٨ (د ٢٨) فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٧٣ م، مجلة حقوق الإنسان ، المجلد الأول ، المرجع السابق ، ص ٥٥ وما بعدها .

ثقافية أو دينية، وعدم التمييز بينهم، وبين سائر المقيمين في الدولة في أى من مناحي الحياة، بجانب الاهتمام بالمحافظة على هويتهم الخاصة .

إلا أنه بالرغم من كل تلك الضمانات تعاني الأقليات العرقية والدينية من عدم المساواة والتمييز في كافة المجالات ويشاهد هذا التمييز من خلال توزيع الثروات والعمل والتعليم والسكن، وإذا كان الدستور يؤكد على عدم التمييز والمساواة فإنه في الحقيقة لا يكفى أن يكون النص مناسباً، بل يجب أن يكون لدينا تنفيذ مناسب لتطبيق ما نص عليه (١)، حيث تمارس مؤسسات الدولة والحكومات الإيرانية المتعاقبة كافة أشكال التمييز والاضطهاد للأقليات العرقية والدينية وتظهر بوضوح في ممارسات الحكومات مهما كان لونها السياسى وذلك في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية مستندة في ذلك إما إلى انتهاك للحقوق المنصوص عليها في الدستور، أو على القوانين الفضفاضة التي تجيز للسلطات خرق كافة حقوق الأقليات (٢) .

وعلى ذلك سوف تكون خطة هذا البحث على النحو التالي :

المطلب الأول : الأقليات الدينية

ويتكون في خمسة فروع وهي :

الفرع الأول: أهل السنة

الفرع الثانى: اليهود فى إيران

الفرع الثالث: المسيحيون

الفرع الرابع: البهائيين

الفرع الخامس: الزرادشت

المطلب الثانى : الأقليات العرقية (القوميات)

ويتكون من ثلاثة أفرع وهي

الفرع الأول: الحقوق السياسية

الفرع الثانى: الحقوق الاجتماعية والثقافية

الفرع الثالث: الحقوق الاقتصادية

وذلك على النحو التالي :

(١) راجع

Hussein D Hassan: Iram: Ethnic : and Religious Minorities. CRS. Report For Congress , DLANE Publishing USA.2010. p.2

(٢) يوسف عزيزى التنمية والقوميات فى إيران (٣) انتهاكات لحقوق غير الدراسة ثقافيا واجتماعيا صحيفة الزمان العدد ١٧١٧ تاريخ ٢٤-٢٥/١/٢٠٠٤ م .

المطلب الأول الأقليات الدينية

- موقف الدستور الإيراني من الأقليات :

نص الدستور على عدم التمييز بين أفراد الشعب والمساواة في الحقوق وضمان جزء من حقوق الأقليات العرقية والدينية، ومنها المادة (١٣) التي تنص على أن " الإيرانيون الزرادشت واليهود والمسيحيون هم وحدهم الأقليات الدينية المعترف بها، وتتمتع بالحرية في أداء مراسمها الدينية ضمن نطاق القانون ولها ان تعمل وفق قواعدها في الأحوال الشخصية والتعاليم الدينية .

والمادة (١٤) والتي تنص على أن " بحكم الآية الكريمة : (لَا يَتَّبِعُكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُفَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) على حكومة جمهورية إيران الإسلامية وعلى المسلمين أن يعاملوا الأشخاص غير المسلمين بالأخلاق الحسنة والقسط والعدل الإسلامي وأن يراعوا حقوقهم الإنسانية، وتسرى هذه المادة على الذين لا يتأمر ولا يقومون بأى عمل ضد الإسلام أو ضد جمهورية إيران الإسلامية والمادة (١٥) والتي تنص على أن " اللغة والكتابة الرسمية والمشاركة " هي الفارسية لشعب إيران فيجب أن تكون الوثائق والمراسلات والنصوص الرسمية والكتب الدراسية بهذه اللغة والكتابة ولكن يجوز استعمال اللغات المحلية والقومية الأخرى في مجال الصحافة ووسائل الاعلام العامة وتدریس آدائها في المدارس إلى حسب اللغة الفارسية والمادة (١٩) والتي تنص على أن " يتمتع أفراد الشعب الإيراني - من أية قومية أو قبيلة كانوا بالمساواة في الحقوق ولا يعتبر اللون أو العنصر أو اللغة أو ما شابه ذلك سبباً للتفاضل " والمادة (٢٠) والتي تنص على أن " حماية القانون تشمل جميع أفراد الشعب- نساء ورجالا- بصورة متساوية وهم يتمتعون بجميع الحقوق الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن الموازين الإسلامية "

والمادة (٤٨) والتي تنص على أن "لا يجوز التمييز بين مختلف المحافظات والمناطق في مجال الانتفاع من مصادر الثروة الطبيعية والموارد الوطنية العامة، وتنظيم النشاط الاقتصادي في البلاد بحيث يكون لكل منظمة رأس المال اللازم والإمكانيات الضرورية بما يتناسب وحاجاتها واستعدادها للنمو " .

التمييز ضد الأقليات الدينية والقومية يبدأ من دستور الجمهورية الإسلامية حيث تنص المادة (١٠٧) ^(١) من الدستور صراحة على منع أى شخص من اتباع الديانات والمذاهب الأخرى بما فيهم السنة من الترشيح لمنصب القائد أو لعضوية فى مجلس الخبراء فى إيران وهذه المادة تجيز فقط لعدد قليل من رجال الدين الشيعة وفى ظروف خاصة التمتع بهذا الحق . كما يحرم باقى الأقليات الدينية والمذهبية من تبوؤ جميع المناصب السياسية والقضائية والرئاسية على سبيل المثال أن يكون رئيس الجمهورية من بين الرجال الشيعة المتدينين السياسيين إذ نصت الفقرة ٥ من المادة (١١٥) ^(٢) على ان يكون رئيس الجمهورية مؤمناً ومعتقداً بمبادئ جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمى (الشيعى) للبلاد كما ورد فى قسم من المادة (١٢١) من الدستور المتعلقة بأداء القسم الخاص برئيس الجمهورية الإسلامية " كونه حامياً للمذهب الرسمى فقط ^(٣) .

ومن أشد التمييز الذى تتبعه إيران هو التمييز القانوني ضد أتباع الأقليات الدينية والعرقية، ومنها الأقليات الدينية المعترف بها وهى الزرادشتية واليهودية والمسيحية أما اتباع العقائد الأخرى فيتعرضون لتمييز تام وكأنهم ليس لديهم الحق فى الوجود على الإطلاق وهذا الرفض المتعمد للأديان والمعتقدات الأخرى فيه تناقض صارخ مع المادة (١٨) ^(٤) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإيران طرف فيه (٥)، كما ان الحقوق التى يعترف

(١) راجع دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية الصادر عام ١٩٧٩ شاملا تعديلاته لغاية عام ١٩٨٩ ، ص

٢٢ . constitute project-org.

(٢) راجع دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، مرجع سابق ، ص ٢٢ .

(٣) راجع دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، مرجع سابق ، ص ٢٥ .

(٤) د. على هلهول الرومانى فى ملامح الاضطهاد العنصرى فى ايران صحيفة الجزيرة السعودية العدد ١٤٢٥٩ بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١١ م .

(٥) تنص المادة (١٨) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن " ١ . لكل إنسان حق فى حرية الفكر والوجدان والدين . ويشمل ذلك حريته فى أن يدين بدين ما، وحرية فى اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحرية فى إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة .

٢ . لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته فى أن يدين بدين ما، أو بحريته فى اعتناق أي دين أو معتقد يختاره .

٣ . لا يجوز إخضاع حرية الإنسان فى إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التى يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحررياتهم الأساسية .

بها الدستور للأقليات نجدها مقيدة بإضافة عبارة : " وفقاً للمعايير الإسلامية فالدستور الإيراني يمنع الأقليات الدينية حق التصرف وفق معاييرها الخاصة في الشؤون الدينية وفي الأمور القانونية المتعلقة بالأحوال الشخصية في المادتين (١٣، ١٤) (١)، إلا أنهم يخضعون عملياً للعديد من القيود التي تفرضها عليهم السلطات الحكومية كما اتخذ النظام الإيراني التمييز ضد الأقليات العرقية بشكل منعها من الحفاظ على خصائصها الثقافية فلم يسمح الدستور الإيراني للترك والکرد والبلوش والعرب والأرمن والأشوريين والجماعات العرقية الأخرى أن تستخدم لغتها الخاصة للتعليم في المدارس (المادة ١٥ من الدستور).

الفرع الأول

أهل السنة

يعيش أهل السنة في إيران مأساة حيث تبين أن إعلان الوجه المذهبي للثورة الإيرانية قد ضيع حقوق أهل السنة والجماعة ضياعاً كاملاً، وحرّمهم مما يتمتع به أي مواطن إيراني حتى وأن كان من النصاري، أو اليهود، أو المجوس.

فقد غيببت قضيتهم عن الأنظار، وأسدل عليها الستار، فعامة المسلمين يجهلون هذه القضية، وقلة يتجاهلون، والإعلام أغفلها تماماً وإن تعرض لها فلما. كان أهل السنة في إيران هم المقصودون بمن أشار إليه الحديث (القابض على دينه كالقابض على الجمر) ^(٢) فهم بحق غرباء يعانون من مضايقات كثيرة، متنوعة ومحرومون من أبسط حقوقهم .

لقد خضع عدد أهل السنة في إيران إلى التقليل، فقد ذكر بعضهم أن عددهم لا يتجاوز المليون من أصل مجموع السكان^(٣)

وتتضارب المعلومات بشأن الحجم الحقيقي للسنة في إيران، فالإحصائيات شبه الرسمية للسلطات الإيرانية تذكر أن السنة يشكلون ١٠% من السكان، إلا أن بعض المصادر تؤكد أن

٤. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينياً وخلقياً وفقاً لقناعاتهم الخاصة.

(١) راجع

Bijan Baharan: The Hidden Side Of Iran Discrimination against ethnic and religious FIDH-International Federation for Human Rights ,Director of the publication Souhayr Belhassen Editor Antoine Bernard. USA.2010.p.8.

(٢) راجع الحديث الشريف - رواه الترمذى (٢٢٦٠) وصححه الألبانى في صحيح الجامع برقم (٨٠٠٢)

(٣) راجع د / جمال حمدان - العالم الإسلامي المعاصر، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧١، عالم الكتب، القاهرة،

ص ٣٣ .

الشيعة يمثلون نسبة ٦٢ % والسنة ٣٦ % و ٢ % للديانات الأخرى كالمسيحية واليهودية والزرادشية والبهائية غير المعترف بها رسمياً^(١) وسنرى أن لهذه الفئات القليلة حقوقاً في مجال العبادة، ليست لأهل السنة، الذين يشكلون أكثر من ثلث السكان، ويزيدون على نصف عدد الشيعة والسنة غير المعترف بهم كأقلية دينية داخل إيران^(٢).

يتوزع أهل السنة في إيران على مناطق مختلفة، فالأتراك يسكنون أذربيجان، وخراسان، والعرب يسكنون منطقة الأهواز جنوب إيران، في حين يسكن الأكراد منطقة كردستان في الشمال الغربي من إيران، أما البلوش فيسكنون منطقة بلوشستان^(٣)، على حدود الباكستان، ويسكن التركمان في شمال إيران^(٤).

(١) الحقوق الإجتماعية والثقافية:

لقد حددت الحكومة الإيرانية موقفها من أهل السنة منذ البداية، حين نصت في دستورها في المادة الثانية عشرة على: (أن دين الدولة الإسلام والمذهب الجعفري الاثنى عشري، وهذه المادة غير قابلة للتغيير إلى الأبد)^(٥).

ومع أن المادة نفسها أشارت إلى حقوق أهل السنة التي عبرت عنهم بالمذهب الحنفي، والشافعي، والمالكي، والحنبلي، إلا أنها من حيث الواقع لم تعترف بوجودهم أصلاً، والشواهد على هذا كثيرة.

وفي الوقت نفسه حفظ الدستور حقوق الأقليات، غير الإسلامية، واعترف بوجودها، ومنحها حق العبادة، فقد ورد في المادة الثالثة عشرة (الإيرانيين الزارديشت واليهود والمسيحيون هم الأقليات الدينية الوحيدة المعروفة التي تتمتع بالحرية في أداء مراسيمها الدينية).

وقد يظن القارئ أن عدم ورود أهل السنة ضمن هذه الأقليات يعني أنهم داخلون في الأكثرية الشيعية، وهذا الظن بعيد، فإن المادة الثانية عشرة نصت على الشيعة الجعفرية في حين نصت المادة الثالثة عشرة على حقوق الأقليات غير المسلمين، ومعلوم أن أهل السنة ليسوا من هؤلاء ولا من هؤلاء.

(١) راجع

Eltonl.Daniel: the history of Iran, Green wood Publishing Group, USA ,2001, p . 14 .

(٢) راجع: رياض نجيب الريس : مصاحف وسيوف ، إيران من الشاهنشاهية إلى الخاتمية ، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م، ص ٢٧٢ .

(٣) راجع/ فهمي هويدى، إيران من الداخل، مرجع سابق، ص ٣٥١-٣٥٢ .

(٤) راجع/ عبد الله الطلحة: إيران ٣٠ مليون نسمة يمثلون أهل السنة والجماعة ، صحيفة الرياض، العدد، ١٥١١٧ ، تاريخ ١٣/١١/٢٠٠٩ .

(٥) راجع دستور جمهورية إيران الإسلامية - الصادر ١٩٧٩ - شاملاً تعديلاته حتى ١٩٨٩ المادة ١٢ .

والأدلة على هذه الحالة كثيرة منها: (١)

يعاني أهل السنة في إيران من قلة المساجد الخاصة بهم، فالدولة لا تقدم مساعدات لبناء المساجد، ولم يقتصر الأمر على هذا بل أنها قامت بهدم مساجد أهل السنة كما حصل لمسجد جزيرة قشم، وهاجم رجال كذلك مسجد بندرلنكة التابع لأهل السنة، بسبب خطبة ألقاها د. إسماعيلي وحاولوا قتله، فحصل صدام مسلح بين الطرفين، قتل فيه عدد من الأشخاص.

لا يوجد مسجد في طهران، بالرغم من أن عددهم يتجاوز المليون، مع أنه يوجد أماكن عبادة للأقليات جميعها في العاصمة الإيرانية^(٢).

فأهل السنة في طهران مخيرون بين الصلاة في مساجد الشيعة ومجاراتهم بما يحدثونه فيها، أو الصلاة في بيوتهم، ولا شك أن هذه الأساليب تساعد على بعد أهل السنة عن دينهم، إما بإهماله بالكلية، وإما بالتردد على مساجد الشيعة، والتأثر بما يقال فيها ويمارس، أو ربما أدى تردهم إلى إنكار هذه الأعمال مما يؤدي إلى حدوث فتن بينهم^(٣).

وإضافة إلى ذلك فقد منع أهل السنة في طهران من إقامة صلاة الجمعة والعيدين في مدرسة تابعة للسفارة الباكستانية وإذا أرادوا إقامتها فليس أمامهم سوى منازلهم^(٤).

ولم تسلم مساجد أهل السنة في مناطقهم من تدخل الحكومة الإيرانية، فإنها تضيق على الخطباء، وتعتقل من يخرج على نهجها، وتبذل شتى الوسائل لشراء بعض خطباء أهل السنة، وقد نجحت في استمالة بعضهم، بخاصة أن خطباء أهل السنة فقراء لأن الدولة لا تتفق على مساجدهم بحال، وهم يعيشون على تبرعات المحسنين، وهم قلة في المناطق السنية لفقرها الشديد، وإن حدث أن توجه بعضهم إلى الدول المجاورة طلباً للمساعدة اتهم بالعمالة الخارجية^(٥).

(١) راجع د/ زيد العيص - كتاب الخميني والوجه الآخر في ضوء الكتاب والسنة - القاهرة - دار اليقين ١٩٩٣ - الطبعة الأولى، ص ٥٢ وما بعدها .

(٢) راجع/ مهاجر عراقي: تقرير - ماذا يجري لأهل السنة في إيران - ١٩٩٢، الطبعة الأولى - ص ٤٠ وما بعدها.

(٣) Hussein D.Hassan:op-cit.p 7-8.

(٤) راجع/ إيمن حسونة:- الأقلية السنية في إيران مهمشة وتعاني الاضطهاد الديني والسياسي : مجلة الراصد: العدد، ٨ ، ربيع الثاني ١٤٣١ هـ - مارس ٢٠١٠ ، ص ٦٤ .

(٥) راجع د/ زيد العيص - كتاب الخميني والوجه الآخر في ضوء الكتاب والسنة - مرجع سابق - ص ٥٣ .

أهل السنة والتعليم :

لم يكن مصير مدارس أهل السنة بأفضل من مصير منظماتهم، وجمعياتهم، ومساجدهم، وعلمائهم، فقد تعرضت هذه المدارس التي بنتها جهود أهل السنة للإغلاق، حتى يحرم أبناء أهل السنة من الدراسة المنظمة، التي تقوم على مبادئ أهل السنة والجماعة.

وكان الهدف ألا يبقى في ظل الثورة المذهبية الشيعية في إيران إلا تعاليم الشيعة وحدها، تدرس لجميع الطلاب على السواء، من أهل السنة، والشيعة.

لقد وضعت الحكومة الإيرانية منذ عهد الخميني سياسة تعليمية تؤدي إلى تهميش أهل السنة وتضليلهم^(١)، وعلى مدار الثلاثين عاما الماضية تحاول السلطات الإيرانية إحكام السيطرة على المدارس الأهلية للسنة التي حافظت على استقلالها منذ مطلع التاريخ الإسلامي .

يواجه علماء السنة القتل ويخبرون بين التشيع أو مغادرة إيران فمن لم يقتل منهم فالسجن أو فى المنفى خارج إيران وذلك لدفعهم إلى التشيع أو على الأقل تحجيمهم أو إلى أن ينتهى أمرهم على غرار ما فعلت الدولة الصفوية من قبل^(٢).

وبالرغم من أن الدستور الإيراني ينص على حرية أهل السنة فى مساجدهم ومدارسهم لكن السلطات الإيرانية لا تحترم أهل السنة احترامها لمقتضى الديانات الأخرى من اليهود وحتى المجوس لأنهم يحظون بدعم دولى فاشد الضغط على أهل السنة وعلمائهم حيث :

١- قامت السلطة الإيرانية بتغيير أسماء المدارس السننية الحكومية حيث استبدلت الأسماء الشيعية بالأسماء السننية، فقد أطلقت على مدرسة أبى بكر الصديق رضى الله عنه اسم آية الله بهشتي، وأطلقت على مدرسة عمر بن الخطاب رضى الله عنه مدرسة قنبر .

٢- فصلت السلطة عددا كبيرا من مدرسي الدين فى المدارس السننية، بخاصة ذوي التأثير منهم على الطلبة، وأحلت مكانهم مدرسين شيعة يدرسون عقيدة أهل السنة^(٣) .

٣- فرضت السلطة تدريس كتب دينية، فى المدارس السننية الحكومية تنفر من عقيدة أهل السنة، وتروج للتشيع.

٤- استطاعت السلطة توظيف بعض مدرسي المدارس السننية لإقناع الطلاب من أهل السنة أن الفروق بين السنة والشيعة لا تكاد تذكر .

(١) راجع د/ زيد العيص - كتاب الخميني والوجه الآخر فى ضوء الكتاب والسنة - مرجع سابق - ص ١٢٠ وما بعدها .

(٢) راجع د/ عبد الله السلطان، أهل السنة فى إيران ، الاستكبار الفارسى " ٢٠٢ " صحيفة عكاظ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، العدد ٣٩٦٣ ، نشرت بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٢ .

(٣) راجع صباح الموسوى: نظام ولاية الفقيه وظلم أهل السنة فى إيران، مصر الجديدة، ١٧ أكتوبر، ٢٠٠٨ .

٥- قامت السلطة بإنشاء مدارس دينية تدرس المذهب الشيعي، لطلاب أهل السنة، ووعدت من يلتحق بهذه المدارس، بالإعفاء من الخدمة العسكرية، ويتأمين عمل مناسب له، وقد استقطبت هذه المدارس أعداداً كبيرة من الطلاب بسبب هذه الاغراءات.

٦- قامت السلطة بإنشاء مساكن خاصة بطلاب أهل السنة القادمين من القرى للدراسة في مدارس المدن لأن قراهم تخلو من المدارس الثانوية، ووضعت هذه المساكن تحت إشراف علماء شيعة، بين أيديهم إمكانات كبيرة، وبقصد تحويل هؤلاء الطلاب إلى شيعة.

٧- أصدرت السلطة قراراً بعدم السماح لأهل السنة بإنشاء مدارس خاصة بهم، وقامت هي بذاتها بإنشاء مدارس لتدريس عقيدة أهل السنة لأبناء أهل السنة، وأطلقت على واحدة منها اسم الشيخ محمود شلتوت الذي كان من دعاة التقريب بين السنة والشيعة، وقد عينت لهذه المدارس مدرءاً شيعة، وقد استهجن هذا التصرف أحد أنصار الخميني من أهل السنة^(١).

٨- أقدمت السلطة على اعتقال عشرات الطلاب، والطالبات من مدارس أهل السنة وبخاصة أولئك الذين لهم نشاط واضح، وأقدمت على إعدام بعضهم، وقد ذكرت هذا منظمة العفو الدولية، وتقارير أخرى أصدرها أهل السنة في إيران ومنظمات حقوق الإنسان التي أوردت قائمة بأسماء بعض هؤلاء الطلاب.

ونهجت حكومة الرئيس السابق (أحمدى نجاد) نفس السياسة في إخضاع مدارس السنة الأهلية للسلطات الحكومية وإسكات الصوت الوحيد لهم وإقفال المنفذ الوحيد لحريات السنة وتهدف السلطات من ذلك إلى السيطرة على العملية التربوية لأبناء السنة وتطويع مناهج مدارسهم لنزع عقيدتهم وهويتهم^(٢).

(١) راجع د/ فهمي هويدى - إيران من الداخل - مرجع سابق - ص ٣٥٤ .

(٢) راجع / إبراهيم سعيدى نيشابورى: نافذة سنة إلى العالم ، ماذا يريد حكام إيران من اضطهاد أهل السنة ؛

مجلة الراصد، العدد ٩٣ ، ربيع أول ١٤٣٢ هـ - فبراير ٢٠١١ م ، ص ٢٤ - ٢٥ .

الحقوق الاقتصادية :

وعن الحصار الاقتصادي المفروض على مناطق أهل السنة لقد قامت حكومة طهران بفرض حصار اقتصادي على مناطق أهل السنة وقامت بقطع معاملتهم مع جيرانهم في دول الخليج، مثال ما يحدث في جزيرة قشم، حيث حوكم العديد من التجار في منطقة بندر عباس بتهمة جلب بعض أهل السنة، من دبي للإقامة في الأراضي الإيرانية^(١)، علما بأن مصادرة أموال أهل السنة قد تكررت آلاف المرات.

الحقوق السياسية:

إن من يستعرض خريطة السلطة في إيران لا بد أن يلاحظ على الفور أن ثمة غيابا كبيرا للسنة، بالأخص في قطاع السلطة التنفيذية، حيث لا وزير ولا سفير، ولا حتى مدير من أهل السنة، وإذا كان قضاء المناطق السنوية قد أنيط بهم، فإن حضورهم رمزي إلى حد كبير في مجال السلطة التشريعية، فعدد ممثليهم عشرون عضوا من بين مائتين وتسعين عضوا في مجلس الشورى الإيراني مما لا يتيح لهم فرصة التأثير حتى على مستوياتهم المحلية^(٢).

كما لا يوجد ممثل للسنة من بين أعضاء الهيئة الرئاسية لمجلس الشورى فطبقا للدستور يحرم على السنة الترشيح لرئاسة المجلس، ولا يوجد ممثل للسنة في مجلس صيانة الدستور أو ممثل للمرشد في الأقاليم والمدن والمؤسسات فجميعهم من الشيعة^(٣).

وحيث إن الهدف المعلن للثورة الإيرانية أن يتحول السنويون إلى شيعة كان من الطبيعي أن تغلق المدارس، والمساجد، والجمعيات السنوية، ويعتقل علماء أهل السنة، وتغلق جرائدهم ومجلاتهم، ويجند شبابهم في الجيش، وتمنع المساعدة عن مدارسهم، ويتهمون بموالاته الدول الخليجية، أو بموالات أمريكا أو باعتناق المذهب الشيعي!

ومن الطبيعي كذلك أن يقتل الرجال والنساء والأطفال وأن تنتهك حرمان البيوت، وأن يروع الآمنون، وأن يعيشوا الذعر، والفرع، والهلع في النفوس، فكل هذه الوسائل قد تؤدي في نظرهم القاصر إلى تحويل أهل السنة كلهم أو بعضهم، إلى المذهب الشيعي، فيعيشون حينئذ في بلدتهم كما يعيش المواطن الإيراني الشيعي فيحصل على حقوقه، ويطمئن على حاضره ومستقبله^(٤).

(١) راجع مهاجر عراقي - تقرير ماذا يجري لأهل السنة في إيران - مرجع سابق - ص ٤٩ .

(٢) راجع د/ فهمي هويدى - إيران من الداخل - مرجع سابق - ص ٣٥٨ - ٣٥٩ .

(٣) راجع أوضاع العراقيات والأقليات في إيران ، مجلس الرائد، العدد ٤٤ ، صفر ١٤٢٨ هـ ، ١٨ فبراير ٢٠٠٧ ، بدون ناشر ، ص ٧٩-٨٠.

(٤) راجع مهاجر عراقي - تقرير ماذا يجري لأهل السنة في إيران - مرجع سابق - ص ١٥ - ٢٠

ومن المؤسف أن المناطق التي يسكنها أهل السنة في إيران تعتبر من أشد المناطق فقرًا وترديًا مقارنة بالمناطق الأخرى. كما أن نسبة البطالة في هذه المناطق مقارنة أيضًا بالمناطق الأخرى تعتبر الأعلى نسبة، ومعدل التنمية الاقتصادية هو الأدنى بالنسبة لبقية المناطق الإيرانية. يضاف إلى ذلك أن سياسة الدولة الإيرانية في تلك المناطق هي الأكثر تشددًا؛ مما يدفع تلك الأقليات إلى تشكيل مقاومات تدافع من خلالها عن هويتها^(١).

والواقع يشهد أن السنة في إيران لا يسعون إلى قلب نظام الحكم ولا محاربة النظام وإنما يبحثون فقط عن حقوقهم المشروعة مثل المساواة وتجنب ما تمارسه السلطات الحكومية ضدهم^(٢) فالسنة في إيران مجردون من كافة حقوقهم فيحظر عليهم تشكيل تنظيماتهم وهيئاتهم الخاصة التي هم بحاجة إليها لرعاية مصالحهم كما أنهم ملاحقون بشكل مستمر ودائم ويعانون من الاضطهاد والقمع والاعتقالات والاعتقالات.

وترى الباحثة : إن الشرع الحنيف لا يقر بأية حال من الأحوال الممارسات غيرالمشروعة التي يقوم بها الشيعة ضد السنة، أو يقوم بها السنة ضد الشيعة، فإذا كان الشرع قد كفل حقوق اليهود والنصارى في الدولة الإسلامية، فمنحهم حرية العبادة ولم يكرههم على توجه معين، وحفظ لهم أموالهم، وأنفسهم، وحذر من ظلمهم والاعتداء عليهم، أفلا يكون من باب أولى أن يسع أهل القبلة الواحدة مراعاة هذه الحقوق فيما بينهم.

إن الظلم ظلمات، وتشتد ظلمته إذا كان بين ذوي القربى، دونما سبب يذكر، ولعل العقلاء يدركون العواقب الوخيمة التي قد تترتب على هذه التصرفات، وما زال في الوقت متسع^(٣) كما أن كافة المواثيق والمعاهدات الدولية تناهض التمييز ضد الشخص على أساس دينه وفقا لنصوصها سألقة الذكر في هذا المبحث نحيل إليه منعا من التكرار .

(١) راجع علي الطاعي، أزمة الهوية القومية في إيران، (طهران، شادكان، ١٣٧٨).

(٢) راجع / هانى عسل : السنة قبلية غير موقوتة، صحيفة الأهرام ، العدد ٤٢ ، ٤٥ ، نشر بتاريخ ٢٠١٠/٧/١١ .

(٣) راجع د/ زيد العيص - كتاب الخميني والوجه الآخر في ضوء الكتاب والسنة - مرجع سابق ، ص ٥٢ وما بعدها .

الفرع الثانى

اليهود فى إيران

يمثل اليهود فى إيران أكبر تجمع يهودى فى الشرق الأوسط خارج إسرائيل^(١)، فيعترف اليهود بتمتعهم بحياة حرة فى إيران وأن نظام الحكم الإسلامى فى إيران يظهر احتراماً كبيراً لهم . يكفل الدستور الإيرانى لليهود اتباع شرائعهم فى الزواج والطلاق والإرث، ويمثل فى البرلمان نائب عن الأقلية اليهودية^(٢) .

ويمارس اليهود نشاطهم بحرية فى المجتمع الإيرانى من احتفالاتهم وأعيادهم ويحصل اليهود على عطلات رسمية فى مناسباتهم وأعيادهم ويملكون داراً للنشر تنتشر الكتب والأبحاث بكل اللغات فى إيران وهى " بروخيم"^(٣) .

ويعتبر وضع اليهود فى إيران جيداً بالمقارنة مع الأقليات الأخرى التى تتعرض للاضطهاد بقسوة من قبل السلطات الإيرانية، مثل الأقليات العرقية كالعرب والأكراد والآذريين والأقليات الدينية كالبهائيين والمسلمين الصوفيين والسنين .

وفى فترة رئاسة محمود أحمدى نجاد عام ٢٠٠٥ أعلن نجاد أن إعدام اليهود فى المحرقة النازية (الهولوكوست) أشبه بالخرافة، وبعدها أدلى نائبه الاول (محمد رضا رحيمى) بتصريح وصف فيه اليهود بأنهم من يتحكمون فى تجارة المخدرات فى العالم بأسره، وأن التلمود يأمر بقتل أى إنسان غير يهودى، مما دفع يهودى إيران إلى الانزواء عن ممارسة أى عمل سياسى أو المشاركة فى أى فعاليات انتخابية^(٤) .

استمرار التمييز ضد الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات وخاصة ضد البهائيين والمسيحيين واليهود والسنين^(٥) .

الفرع الثالث

(١) Reze Afshari :op-cit.p 131.

(٢) راجع مأمون كيوان : اليهود فى إيران ، بيان للنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م ، ص ٣٥

(٣) راجع د/ يحيى داود عباس: الأقليات الدينية المعترف بها رسمياً فى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مجلة مختارات إيرانية ، العدد ٧٦، نوفمبر ٢٠٠٦ م ، ص ٩٠ .

(٤) راجع د/ مارغريت خشويان: الكنيسة الشرقية فى إيران، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٨٠، بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٩ م

(٥) راجع الأمم المتحدة - الجمعية العامة - قرار - الدور السادسة والخمسون - بناء على تقرير اللجنة (CA/56/583/Add.3) - ٢٠٠٢

راجع ايضاً - E/CN.4/2001/39 - الفقرات ٨٨ - ٩٤ راجع ايضاً A/56/278 الفقرات ٥٣ - ٥٨

المسيحيون

يُشكل المسيحيون في إيران ما هو أقل من ١ % من السكان ولهم بعض الكنائس في إيران مثل الكنيسة السوداء في طهران، والسيدة مريم في شيراز وغيرها وكاتدرائيات مثل سانت سركيس في طهران^(١).

ويعتبر المسيحيون من الأقليات الدينية المعترف بها في إيران حيث تنص المادة (١٣) من الدستور الإيراني " الإيرانيين الزرادشت واليهود والمسيحون هم وحدهم الأقليات الدينية المعترف بها " ^(٢).

يتمتع المسيحيون بالحرية الكاملة في مباشرة حقوقهم الاجتماعية والسياسية تسمح لهم بالانضمام إلى القوات المسلحة وقيمون المراسم الدينية والعبادية بشكل كامل ويمثلهم في مجلس الشورى الإسلامي ثلاثة نواب للأشوريين والكلدنيين نائب وللأرمن نائبان^(٣).

كما حُقّ لهم طباعة الإنجيل باللغة الفارسية وغيرها، وفي مجال التعليم توجد أكثر من ٥٠ مدرسة خاصة بالمسيحيين في إيران، بالإضافة إلى وجود مراكز لرعاية الأيتام وكبار السن خاصة بالمسيحيين^(٤).

ولكن يتعرض المسيحيون إلى أزمات من الحين والآخر مع السلطات الإيرانية، فظل المسيحيون، بمن فيهم المتحولون من أديان أخرى، يواجهون المضايقات والاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية، وأحكام السجن القاسية.

واستمرت المداهمات على الكنائس والمنازل. وصدرت أحكام بالسجن على المسيحيين الآشوريين، ويكتور بت تميز وشميرام عيسوى، وعلى المتحولين المسيحيين امين افشار نادري، وهادي عسكري، لفترات تتراوح بين ٥ سنوات و ١٥ سنة بسبب ممارستهم السلمية لدينهم^(٥).

وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء التمييز ضد أفراد الأقلية المسيحية في جمهورية إيران الإسلامية بما في ذلك التوقيف بتهم التبشير وحظر إقامة القداديس باللغة

(١) راجع د/ مارغريت خشويان: الكنيسة الشرقية في إيران، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٨٠، بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٩ م .

(٢) راجع الدستور الإيراني ١٩٧٩ وتعديلاتها حتى ١٩٨٩ المادة ١٣ ، ص ٩ .

(٣) راجع د/ محمد عباس ناجي: أزمات الحريات الدينية في إيران ، صحيفة الأهرام العدد ٤٥٠٤١ نشرت بتاريخ ٢٠١٠/٣/٥ م .

(٤) راجع / غضنفر ركن أيادي : المسيحيون في إيران مكون أساسى للمجتمع.

<http://tawasolon line.net/tawasolon line/Articlepetails.aspx?News languaageld=1760>

(٥) راجع منظمة العفو الدولية - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - حالة حقوق الإنسان ٢٠١٨ - إيران .

الفارسية . ولاحظت اللجنة بقلق أيضا أن الأفراد المرتدين عن الإسلام يتعرضون للتوقف وأن المادة ٢٢٥ من قانون العقوبات توخت جعل عقوبة الإعدام إلزامية في حالة المرتدين الذكور المدانين (١).

ومعاقبة النساء بالسجن المؤبد، مما دفع رؤساء الكنائس الإيرانية عام ٢٠٠٨ م الدعوة إلى الصوم من ٢١ حتى ٢٣ من نوفمبر من نفس العام رفضا لهذا القرار (٢).

الفرع الرابع

البهائيين

انتهكت حرية الدين والمعتقد بصورة منتظمة، في القانون والممارسة. وواصلت السلطات فرض مدونات للسلوك العام قائمة على تفسير صارم للإسلام الشيعي، وفرضتها على الأفراد من كافة الأديان. ولم يسمح للمسلمين من غير الشيعة بأن يكونوا مرشحين للرئاسة، أو أن يشغلوا مناصب سياسية رئيسية.

واستمرت الهجمات الواسعة النطاق والممنهجة ضد الأقلية البهائية. وشملت هذه الاعتداءات الاعتقالات التعسفية، والسجن المطول، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والإغلاق القسري للأعمال التجارية المملوكة للبهائيين، ومصادرة الممتلكات البهائية، وحظر توظيفهم في القطاع العام، والحرمان من الالتحاق بالجامعات وحتى أنه لا يعترف بشرعية زواجهم أو وثائق التسجيل والولادة (٣).

وحرضت السلطات باستمرار على الكراهية والعنف، مما أدى إلى وصم البهائيين بـ "الهرطقة" و"القدارة". وتجددت المخاوف من أن جرائم الكراهية قد ترتكب دون عقاب بعد أن تم في يونيو/ حزيران الإفراج بكفالة عن رجلين اعترفا بقتل فارانغ أميرى بسبب عقيدته البهائية (٤).

وكذلك حرمان الأقليات الدينية غير المعترف بها في دستور جمهورية إيران الإسلامية من الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وخاصة أعضاء الطائفة البهائية مشيرا إلى أنهم يمنعون بانتظام من المشاركة في التجمعات السلمية (١).

(١) راجع (CCPR/C/irn/co/3) .

(٢) راجع د/ محمد عباس ناجي: أزمت الحريات الدينية في إيران، صحيفة الأهرام العدد ٤٥٠٤١، بتاريخ ٢٠١٠/٣/٥، ص ٥٣.

(٣) راجع - مهند الحسنى، البهائيون بين النشأة والتأسيس، نادى البرلمان العراقي، نشر في ٢٠٠٧/٨/٣ .

www.iraparliament.com

(٤) راجع - تقرير منظمة العفو الدولية - حالة حقوق الإنسان في العالم ٢٠١٧ - ٢٠١٨ Amnesty

International ltd، ص ١٠٣ - ١٠٤ .

وتحدد إمكانية حصول الفرد على التعليم في الجامعات التقنية والمهنية والمؤسسات التعليمية غير الحكومية في جمهورية إيران الإسلامية حسب دينه ويعتبر الإيمان بدين الإسلام أو أحد الأديان السماوية المنصوص عليها في الدستور شرطا أساسيا للالتحاق وقد أدى هذا الشرط إلى حرمان البهائيين من التقدم بطلبات الالتحاق وتم رفض بعض طلباتهم لأنها غير مكتملة على الرغم من تقدمهم لامتحان القبول الجامعي الوطني.

ولا تزال الطائفة البهائية تعاني أيضا من ضغط اقتصادي شديد وتقوم السلطات بإغلاق الشركات المملوكة للبهائيين وإتلاف محتوياتها في عدد من المدن، ولا سيما عند قيام أصحاب المحلات بإغلاق مؤقت للاحتفال بالأعياد البهائية وقيل إنه تم خلال النصف الأول من شهر حزيران / يونيه ٢٠١٦ إغلاق ما لا يقل عن ٢٥ متجرًا للبهائيين في أوروبا وحدها وعلى الرغم من أن السلطات لم تكشف عن أسباب الإغلاق يعتقد بعض البهائيين أن ذلك يرتبط بالاحتفال بالأعياد البهائية^(٢).

ويؤثر إغلاق الأعمال والمتاجر سلبا على معيشة البهائيين الذين يواجهون بالفعل قيودا على حصولهم على فرص العمل في القطاعين العام والخاص ويحث الأمين العام الحكومة على السماح للبهائيين بالمشاركة الكاملة في النمو الاقتصادي والتنمية في جمهورية إيران الإسلامية ومنحهم فرص الحصول على التعليم دون عوائق.

وتواصلت الاعتداءات على الأقلية البهائية بشكل ممنهج وعلى نطاق واسع، واشتملت على الاعتقال التعسفي والسجن، والإغلاق القسري للأعمال التجارية، ومصادرة الممتلكات، وحظر التوظيف في القطاع العام، والحرمان من الالتحاق بالجامعات. كما استمر تدنيس مقابر البهائيين وتدميرها^(٣).

وتدعى السلطات بأنه لم يحاكم أي بهائي بسبب معتقداته وتعلن أن البهائيين يتمتعون بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ويتمكنون من مواصلة التعليم العالي في مستويات الماجستير والدكتوراه ويمكنهم أن يعملوا في مجالات الإنتاج والتجارة والخدمات.

ففي يوم ٨ من يولييه ٢٠١٦ أعرب المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية وبحرية الدين أوالمعتقد عن قلقه الشديد إزاء حالة التحريض على كراهية الطائفة البهائية مشيرا إلى أن ذلك يمكن أن يشجع على أعمال العنف ضدهم.

(١) راجع (A-HRC/32/36) .

(٢) راجع هيئة الإذاعة البريطانية بالفارسية ، ٢٢ حزيران / يونيه ٢٠١٦ ، راجع

WWW.bbc.com/persian/iran/2016/06/160611_139_bahaii_stores_sealed

(٣) راجع منظمة العفو الدولية - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - حالة حقوق الإنسان ٢٠١٨ - إيران .

ومنذ زيارة فائزة هاشمي ابنه الرئيس السابق لجمهورية إيران الإسلامية أكبر هاشمي رفسجاني إلى منزل قريبا كمال ابادى واحدة من سبعة من زعماء البهائيين السابقين التي كانت في السجن منذ عام ٢٠٠٨ قامت مجموعة مؤلفة من ١٦٩ من الزعماء الدينيين والسياسيين بإدانة الطائفة البهائية علنا في الخطاب أو بالكتابة وفي ١٨ من مايو ٢٠١٦، ذكر المتحدث باسم السلطة القضائية غلامان حسين محسبي ايجي في مؤتمر صحفي أن التهم ستوجه للسيدة هاشمي لهذا اللقاء الذي وصفه بأنه " عمل قبيح وفاحش جدا " وفي يوم ٢٠ من مايو ٢٠١٦ أشار أية الله امامى كاشيني وهو من أبرز رجال الدين في جمهورية إيران الإسلامية إلى الطائفة البهائية في خطب عامة بأنها " طائفة ملوثة " وأنها " العدو " كما قامت رابطة خطباء الجمعة بإدانة الطائفة البهائية بلغة بغیضة مماثلة في ٢٥ من ٣١ مقاطعة في جمهورية إيران الإسلامية وقد عمدت الخطب إلى وصف الطائفة البهائية بأنها " حزب سياسى ملفق يتكرر في زى ديت ومعتقد ايديولوجى " أن أعضاء الطائفة البهائية كأعضاء في " حزب صهيونى " وقد أُعيد نشر فتاوى صدرت منذ عشرات السنين إلى جانب الفتاوى الصادرة حديثا التي تمنع المسلمين من الاقتران "بالكفار" البهائيين ولن يؤدي النشر المنتظم للخطاب الحاقدا الصريح إلا إلى التحريض على المزيد من التعصب والعنف ضد الطائفة البهائية المهمشة أصلا^(١).

الفرع الخامس

الزرادشت

الديانة الزرادشتية طائفة دينية كانت فترة طويلة من الزمن قبل الفتح الإسلامى الديانة الرسمية فى إيران، ولكنها تعيش الآن على هامش الحياة حيث يعانى أتباع هذه الطائفة من التميز على مستويات مختلفة وطبقا للتقديرات فقد انخفض عدد الزرادشتيين فى إيران منذ نهاية السبعينيات^(٢) من سبعين ألف شخص زرادشتى طبقا لآخر الإحصائيات فإن عدد الزرادشتيين " المجوس" فى إيران حالياً حوالى ٥٠ ألف معظمهم من التجار والمزارعين أصحاب البساتين . ينظر إلى الزرادشت على أنهم ذميين يتم فى الإسلام تقبلهم فلا يجوز بالتالى التمييز فى التعامل معهم بسبب انتمائهم الدينى فنص المادة الثانية عشر من الدستور الإيرانى على اعتبارهم من الأقليات الدينية المعترف بها فى إيران إلا أن الواقع مختلف فلا يجوز لهم تولى مناصب

(١) راجع

Eltonl.Daniel: the history of Iran, Green Wood Publishing Group, USA.2001 . p . 14
-16 .

(٢) <https://ar.qantara.de/node/10713>.

حكومية عالية وأنهم مستبعدون من الخدمة فى الشرطة، فمن الصعب بالنسبة لهم إيجاد فرصة عمل فى قطاع عام وكثير لا يتم قبولهم فى الجامعات قط من أجل متابعة الدراسات العليا. ولكن الزرادشيين أحرار فى إقامة مراسمهم الدينية فى قاعات خاصة ولهم معابد أثرية ترجع إلى ما قبل الإسلام ولهم جامعاتهم الخاصة بهم فى طهران العاصمة وفى بعض المدن مثل خراسان وزاهدان ولهم مدراسهم الخاصة التى يتعلم فيها قبل أنباؤهم تعاليم الدين الزرادشتين ولهم ممثل فى مجلس الشورى الإسلامى وعقد مؤخرًا فى طهران مؤتمر دولى للزرادشيين حضره معتنقو الديانة من أرجاء العالم كافة^(١).

وجهة نظرى فى الموضوع : أن حرية الدين والمعتقد قد انتهكت بشكل ممنهج فى القانون والممارسة. وواصلت السلطات فرض قواعد السلوك العام على الأفراد من جميع الأديان ومن لا يدينون بشيء، على أصول من تفسير صارم لإسلام الشيعة. واستمر انتهاك الحق فى تغيير المعتقدات الدينية أو نبذها. وبينما لم تسجل منظمة العفو الدولية أى حالات جديدة فى ٢٠١٨، فإن من اعترفوا بالإلحاد ما زالوا عرضة للاعتقال والاحتجاز بصورة تعسفية والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة وعقوبة الإعدام بسبب "الردة"^(٢).

المطلب الثانى

الأقليات العرقية (القوميات)

لقد كان المجتمع الإيرانى فى العهد البهلوي مبنيًا على سياسة أحادية الجانب تقوم على صهر القوميات الإيرانية فى بوتقة القومية الفارسية وعبرت بعض القوميات عن نفسها أثناء حكم الشاة^(٣).

يتشكل سكان إيران من عدة قوميات "فرس، وأترك آذريون، وأكراد وعرب وبلوش وتركمان، الجيلاييون، والمازند راتيون"^(٤).

(١) راجع د/ يحيى داود عباس: الأقليات الدينية المعترف بها رسميًا فى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مجلة مختارات إيرانية، العدد ٢٧٦ نوفمبر ٢٠٠٦م، ص ٩٠.

(٢) راجع منظمة العفو الدولية - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - حالة حقوق الإنسان ١٧ / ٢٠١٨ - إيران (أ) راجع يوسف عزيزي: إيران الحائرة بين الشمولية والديمقراطية، نظرة من الداخل على التطورات السياسية والثقافية فى عهد خاتمي، دار الكنوز الإيرانية، ٢٠٠١، ص ٨٣ - ٨٤.

(٤) راجع

وشاركت في الثورة وكان محركها هو رغبتها في تغيير النظام الذي أنكر عليها حقها في حكم ذاتي مستقل وتنمية اقتصادية. وكانت حل مطالب الأقليات دولة ديمقراطية فيدرالية تسمح لهم بحكم ذاتي واستقلال ثقافي ولغوي واقتصادي (١).

وشاركت القوميات غير الفارسية بفاعلية في ثورة الشعوب الإيرانية ضد نظام الشاه التي انتهت بسقوطه في عام ١٩٧٩ وعقدت هذه القوميات آمالها على أن تتال حقوقها في ظل نظام جديد ينادي بقيم الإسلام المبنية على العدل والمساواة والحقوق لكل الشعوب بغض النظر عن عرقهم أو انتمائهم أو أصلهم.

ويعد انتصار الثورة شاعت أجواء من التفاؤل بينها اعتقاداً منها أن السياسات العنصرية والطائفية التي كانت تمارس ضدها قد انتهت ولن يكون لها أثر في عهد النظام الجديد الذي اتخذ من الإسلام عنواناً له (٢).

لكن ما حصل هو العكس إذ شن نظام الجمهورية الإسلامية الناشئة حملة قمع واسعة ضد عرب الأحوار المنتفضين في المحمرة والتركمان في تركمن الصحراء والأكراد في عربي إيران ورد على مطالبهم بالحكم الذاتي والحقوق المتساوية بالإعدامات الجماعية بفتوى جهاد من الخميني قائد الثورة ومؤسس الجمهورية الإسلامية .

إلا أن "الخميني" كانت له نظرة تجاه الدولة والقوى السياسية، لقد قامت الحركة الإسلامية في طهران وفقاً لمفهوم الأمة أي مجتمع المؤمنين وهذا المجتمع ليست له حدود، وإنما يضم الشعب المسلم كله ككتلة واحدة متحدة تخضع فقط لقوانين الإسلام. لذا كان هدف "الخميني" هو تحقيق وحدة الوطن الإسلامي، ورفض وجود قوميات مستقلة داخل هذا المجتمع، وبالتالي لم يقبل منح أي درجة للحكم الذاتي لهذه القوميات واعتبر هذه المطالب ضد الإسلام وجزءاً من المؤامرة لتقسيم مجتمع المسلمين (٣).

وخلال السنوات الأخيرة عادت الاحتجاجات المستمرة في إقليم إذربيجان شمال غرب إيران للتدبير بإهانة التلفزيون الرسمي القومية التركية قضية القوميات في إيران إلى الواجهة وهكذا كانت انتفاضة العرب في ١٥ من إبريل ٢٠٠٥ ضد ما عرف بـ "وثيقة أبطحي" معاون محمد خاتمي الهادفة إلى تغيير النسيج السكاني للشعب العربي الأحوازي. إذ تتصاعد مطالب

(١) راجع منال لطفى: القوى الاجتماعية الصاعدة في إيران: مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣، يناير ١٩٩٩ م، ص ٦٦ .

(٢) راجع بدون اسم مؤلف: أوضاع العرقيات والأقليات في إيران: مجلة الراصد العدد ٤٤، صفر ١٤٢٨ هـ - فبراير ٢٠٠٧ م، ص ٧٤ .

(٣) راجع د . ثناء فؤاد عبد الله: أكراد إيران بين الصراع الداخلي وصيغة التوازنات الإقليمية مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣، أكتوبر ١٩٩٧ م، ص ١٠٦ .

هذه الشعوب التي تشكل أكثر من نصف سكان البلاد وتتذر بعواقب قد تصل إلى تفكك البلاد في حال عدم منح الحقوق الأساسية لهذه القوميات^(١).

واستمر نظام الجمهورية الإسلامية على نهج نظام الشاه رضا بلهوي وابنه فأضاف هذا النظام شرط التنشيع إلى هوية الدولة الفارسية ومن ثم هيمنت الطبقة الحاكمة التي تؤمن بأيديولوجيا "ملى مدهمى" أى "قومى دينى" على السلطة فى إيران وحرمت الأقليات الدينية والقوميات غير الفارسية من أبسط حقوقها وما زالوا معرضين للإدماج القسرى والانصهار وذويان هويتهم^(٢).

لذا وقعت مصادمات عنيفة بين دولة الخمينى والأقليات العرقية خاصة بعد انتهاء الحرب العراقية الإيرانية وآثارها المدمرة على المستوى الاقتصادى للمناطق التي يسكنها الأقليات بشكل خاص والتي دمرت بنيتها التحتية. وظهرت حركات احتجاج تزاوجت فيها المطالب التاريخية للأقليات بمطالب إصلاح وتطوير الأداء الاقتصادى للتخلص من ظواهر البطالة والفقر والتشرد^(٣). إلا أن هذه الرغبة قمعت باستخدام العنف بكل أشكاله وبقي موقفها من قضية القوميات هو نفس موقف النظام الشاهنشاهى بل تخطاه فى بعض الأحيان من حيث استخدام القوة إسكات أى صوت ينادي بإعادة النظر فى تعريف الهوية الإيرانية وظل المنع ما عدا بعض الاستثناءات مفروضا عليها حتى يومنا هذا^(٤).

أما تكريس التمييز ضد الأقليات القومية فى الدستور فيتمثل فى الحرمان من اللغة الأم فى المدارس والجامعات والنشر والإعلام كما أن من نتائج سيطرة اللغة الفارسية وعدم الاهتمام باللغات المحلية أيضا تدمير واضمحلال الآداب والثقافة والموسيقى لهذه القوميات^(٥).

لذا ظل أبناء الأقليات العرقية فى إيران يعانون من التمييز المنظم والمستمر فى القانون وفى الممارسة العملية^(٦). وسنلقى الضوء على واقع هذه الأقليات فى مدى تمتعها بحقوقها السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية على النحو التالى:

(١) راجع صالح حميد - الاحتجاجات القومية - حقوق الشعوب أم تفكك إيران ؟ العربية نت ، متاح على الرابط التالى [Http://ara.tv/m4xvd](http://ara.tv/m4xvd) .

(٢) راجع .

Nazila Ghanea and Binesh Hass: seeking justice and an end toneglect : iran,s minorities today, Minority Rights Group international, London, 2011. P . 5 .

(٣) راجع منال لطفى: مرجع سابق ، ص ٦٦ .

(٤) راجع جابر أحمد: وضع الشعب العربى الأهوازى عشية الذكرى ٣٣ للثورة الإيرانية المسروقة، مدونة أحمد جابر .

(٥) راجع حسين رئيسى - التمييز ضد القوميات والأقليات الدينية فى دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مرجع سابق .

الفرع الأول الحقوق السياسية

لم يستحب الدستور الإيراني لمطالب الأقليات العرقية في الحصول على قدر من الحرية في إدارة شؤونها الذاتية كما حرّمها من حقها في التمثيل النيابي في البرلمان القائم على التمثيل النسبي، ومنع دستور الجمهورية الإسلامية بموجب المادة ١١٥^(٢). الأقليات العرقية من الترشح لرئاسة الجمهورية وقصره على المرشح المنحدر من أصول إيرانية^(٣). كما لا تتمتع بأى سلطة في اتخاذ قرارات بشأن أوضاعها لضعف نفوذها داخل مؤسسات الدولة ولحرمانها من تقلد المناصب القيادية، كرئاسة الجمهورية والسلطة القضائية والوزارات أو نوابهم ورؤساء الهيئات والمحافظين بالإضافة إلى عدم وجود شخص ينتمي لأقلية عرقية غير شيعية داخل مجمع تشخيص مصلحة النظام ومجلس صيانة الدستور والمجلس الأعلى للأمن القومي^(٤).

وباستثناء فترة الرئيس السابق " خاتمي " الذي عمل على إدماج بعض الأقليات العرقية في هيكل صنع القرار الإيراني ومن أبرزها " علي شمخاني " وزير الدفاع الأسبق الذي ولد في الأهواز وينتمي لقبيلة بني تميم العربية " ومحمد الصدر " مستشار " خاتمي " " ومحمود هاشمي الشاهرودي " رئيس السلطة القضائية السابق. ويشير المراقبون إلى أن تقلد العرب هذه المناصب لم يتم دون معارضة من دعاة الحفاظ على هوية النظام الفارسية وكان الرد أن ولاءهم الكامل للنظام وإيمانهم بمبادئ الثورة.^(٥)

وبالرغم من سماح دستور الجمهورية الإسلامية على حرية تشكيل الأحزاب والجمعيات السياسية بموجب المادة (٢٦) والتي تنص على أن " الأحزاب، والجمعيات، والهيئات السياسية، والاتحادات المهنية، والهيئات الإسلامية، والأقليات الدينية المعترف بها، تتمتع بالحرية بشرط أن لا تناقض أسس الاستقلال، والحرية، والوحدة الوطنية، والقيم الإسلامية، وأساس الجمهورية

(١) راجع تقرير منظمة العفو الدولية لعام ٢٠١١: مرجع سابق منظمة العفو الدولية نت .

(٢) تنص المادة (١١٥) من دستور الجمهورية الإسلامية على أن " ينتخب رئيس الجمهورية من بين الرجال المتدينين السياسيين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية: ١. أن يكون إيراني الأصل ويحمل الجنسية الإيرانية. ٢. قديراً في مجالس الإدارة والتدبير. ٣. ذا ماض جيد. ٤. تتوفر فيه الأمانة والتقوى ٥- مؤمناً ومعتقداً بمبادئ جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمي للبلاد.

(٣) M.Mahmood: op . cit . pp. 170 -171.

(٤) راجع بدون اسم مؤلف: الأقليات القومية والتنمية السياسية: مجلة مختارات إيرانية، العدد ٥٠ سبتمبر ٢٠٠٤ م، ص ٤٩ .

(٥) راجع رانيا مكرم: الأقليات في إيران الوقع والمستقبل، مرجع سابق، ص ٢١ .

الإسلامية، كما أنه لا يمكن منع أي شخص من الاشتراك فيها، أو إجباره على الاشتراك في إحداها. ترفض السلطات الإيرانية إعطاء الأحزاب الخاصة بالأقليات العرقية ترخيصاً رسمياً لممارسة عملها السياسي، مثل حزب الشمس الآذاري وجمعية لجنة الوفاق العربي اللذين يعملان دون ترخيص وفي إطار محدود جداً كما أن أحزاباً كردية كالحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب كولمة يعملان من مناهما في الخارج بسبب مطاردة الحكومة الإيرانية لزعمائهما؛ لذا فإن النشاط الثقافي بين الأقليات العرقية هو الغالب في الوقت الراهن (١).

ونصت المادة الخامسة من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان على أن "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة. إلا أن رجال الدين المسيطرين على زمام الأمور في إيران يقومون بمعاينة خصومهم السياسيين وفقاً لقوانين الشريعة، فتهمه " يحاربون الله " والتي كثيراً ما توجه لمعارضى النظام عقوبتها الإعدام وإعدام الكثير من أبناء الأقليات العرقية أثناء ولاية الرئيس السابق " نجاد " (٢).

ويواجه النشطاء الذين يناضلون من أجل حقوق الأقليات الكثير من التهديدات والاعتقال والسجن حيث ظل سجين الرأى " محمد صادق " كبودفاند " يقضى حكماً بالسجن مدة عشر سنوات ونصف بسبب دوره في تأسيس " منطقة حقوق الإنسان في كردستان " وحرمانه من تلقي العلاج الطبى الكافى كما حكم على الشاب البلوشى " محمد صابر " مالك ريسى " بالسجن خمس سنوات لإرغام شقيقه الأكبر على تسليم نفسه إلى السلطات الإيرانية (٣).

وتقوم السلطات الإيرانية بحملات متتابة ضد شباب الأكراد المطالبين بحقوقهم القومية المشروعة حيث قبض على عدد من أبناء الأقلية الكردية للاشتباه فى انتمائهم إلى جماعات المعارضة المسلحة المحظورة وزج بهم فى السجن وحكم على البعض منهم بالإعدام انتقاماً لوقوع سلسلة من الهجمات على مسؤولين فى محافظة كردستان (٤). وقامت السلطات فى الأسبوع الأول من شهر مارس ٢٠١٠ م بإعدام خمسة من المعارضيين السياسيين الأكراد بينهم امرأة وصارت هذه الإعدامات المنظمة تقلق المنظمات الدولية وجميع الناشطين فى ميدان حقوق

(١) راجع يوسف عزيزى: القوميات غير الفارسية فى إيران: وزنها وتأثيرها الحوار المتمدن العدد ٦١٢ ، ٥ / ١٠ / ٢٠٠٣ م .

(٢) راجع جابر أحمد: حقوق الإنسان والدين والتنوع الثقافى، نموذج إيران اضطهاد الشعب العربى الأهوازى، ج ٢ الحوار المتمدن، العدد ١٩٣٨ ، ٦ / ٦ / ٢٠٠٧ م .

(٣) راجع تقرير منظمة العفو الدولية عن إيران لعام ٢٠١٢ م .

<http://www.amnesty.org/ar/region/iran/report-2012>

(٤) راجع تقرير منظمة العفو الدولية عن إيران لعام ٢٠١٠ م .

<http://www.amnesty.org/ar/region/iran/report-2010>

الإنسان وتشير وثائق وتقارير منظمة العفو الدولية ومنظمات عديدة ناشطة في ميدان حقوق الإنسان إلى إعدام العشرات من الأكراد بينهم غير مقبولة^(١).

كما قامت السلطات الإيرانية عند نهاية الحرب العراقية الإيرانية باغتيال قائد الحزب الديمقراطي الكردستاني الدكتور " عبد الرحمن قاسملي " في الجلسة الأولى من المفاوضات عام ١٩٨٩م، كما قتلت لاحقاً خلفه " صادق شرف كندي " وفي عهد "رفسنجاني " مارست طهران سياسة مرنة تجاه كردستان إيران ثم تطورت هذه السياسة في عهد الرئيس " خاتمي " حيث منحتم بعض الحقوق الإدارية إلا أن الوقائع تشير إلى استمرار الاضطهاد تجاه أكراد إيران^(٢).

وتعرض أفراد الأقليات الذين تكلموا علانية ضد انتهاكات حقوقهم للاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، كما تعرضوا للمحاكمات الجائرة، والسجن، وعقوبة الإعدام. وكثيراً ما اتهمت أجهزة الاستخبارات والأمن النشطاء في مجال حقوق الأقليات بدعم " التيارات الانفصالية" التي تهدد وحدة الأراضي الإيرانية.

ظلت الأقليات العرقية، بما في ذلك العرب الأحواز والأترك الأذربيجانيون والبلوش والأكراد والتركماني، تواجه التمييز المتأصل الذي يقلص إمكانية حصولهم على التعليم والعمل والسكن الملائم .

وفي ٢٤/١/٢٠١٣ أعربت الناشطة الحقوقية الإيرانية شيرين عبادي الحائزة على جائزة نوبل للسلام عن قلقها إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في إيران وخاصة بحق الأقليات القومية . وأدانت عبادي أحكام الإعدام التي صدرت ضد نشطاء من عرب الأهواز وآخرين من أبناء الأقلية الكردية.

وحذرت من أن الاستمرار في سياسية التمييز ضد الأقليات قد يؤدي إلى زيادة النزعات الانفصالية في الأقاليم ويؤدي إلى تدهور الأوضاع وتفاقم الأزمة في البلاد. وقالت إن " الأقليات القومية في إيران تتعرض منذ سنوات لغبن من قبل حكومة الجمهورية الإسلامية ويتعرض نشطاؤها السياسيون والمدنيون للاعتقال وتطبق بحقهم أشد العقوبات وأنه في شهر ١٢/٢٠١٢ جرى إعدام ١٩ شخصا آخرين من الأقلية الكردية وصدور أحكام بإعدامهم من محكمة الثورة وتصديق المحكمة العليا على أحكام الإعدام بحق العرب الخمسة بتهمة محاربة الله والرسول والعمل على تفويض نظام الجمهورية الإسلامية وتهديد الأمن القومي .

(١) راجع منذر الفضل: انتهاكات حقوق الإنسان في إيران، الحوار المتمدن، العدد ٣٠٠٦، ١٦/٥/٢٠١٠م.
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?Aid=2155688> .

(٢) أزاد أحمد علي: كم سيطول صمت أكراد إيران؛ الحوار المتمدن العدد ٢٠٩٣، ٨/١١/٢٠٠٧م
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?Aid=98868> .

وفي أكتوبر عام ٢٠١٨، شنت السلطات حملة قمع شاملة ضد الأحوازيين العرب في إقليم خوزستان، وذلك في الشهر التالي لمقتل ما لا يقل عن ٢٤ شخصاً في الهجوم المسلح القاتل على عرض عسكري في الأحواز، وكان من بين الضحايا مشاهدون للعرض. وأفاد ناشطون أحوازيون عرب من خارج إيران، أنه تم اعتقال واحتجاز نحو ٧٠٠ شخص، بمن فيهم نشطاء حقوق الأقليات، بمعزل عن العالم الخارجي، وأن ٢٢ شخصاً قد أعدموا سراً. تم نشر قوات الأمن في الأحواز قبل عطلة عيد الفطر لمنع التجمعات المخطط لها تضامناً مع أسر العرب الأحوازيين المسجونين أو الذين أعدموا لأسباب سياسية. واحتجز أكثر من ١٢ شخصاً بصورة تعسفية، واستدعي المزيد من الأشخاص للاستجواب. وظل محمد علي عموري المدافع عن حقوق عرب الأحواز الإنسانية على قائمة المحكوم عليهم بالإعدام^(١).

(١) راجع الجمعية العامة للأمم المتحدة - تقرير عام ٢٠١٦ .

الفرع الثانى الحقوق الاجتماعية والثقافية

عشية قيام الثورة الإسلامية كانت المقاطعات التي بها غالبية الأقليات العرقية تعاني من ضعف الخدمات الصحية والتعليمية وتدنى مستوى الدخل وظل هذا الأمر قائماً حتى اليوم . ولا يزال التمييز والاضطهاد ضد جماعات الأقليات الأخرى منتشراً وتواجه الأقليات العرقية بما في ذلك العرب والأذريين والبلوش والأكراد التمييز في الحصول على الدراسات الجامعية والعمل والتراخيص التجارية والمساعدات الاقتصادية والحصول على إذن لنشر الكتب وممارسة الحقوق المدنية والسياسية وتحرم تلك الجامعات من الحق في التعليم بلغاتها الأصلية في المدارس ولم تدخل السلطات برامج اللغة الكردية والأدب الكردي في المناهج الدراسية في بعض المدارس الثانوية والجامعات في إقليم كردستان إلا في الآونة الأخيرة^(١) ولا يزال إقليم سيستان - بلوشستان الذى يهيمن عليه البلوش - متخلفاً إلى حد كبير لا يحصل فيه السكان إلا على فرص محدودة للتعليم والعمل والرعاية الصحية والإسكان ويتعرض الصحفيون البلوش والناشطون في مجال حقوق الإنسان في كثير من الأحيان للاعتقال التعسفى وإساءة المعاملة الجسيمة أثناء الاعتقال ولمحاكمات جائرة وتقوم الحكومة بممارسة التمييز أيضاً ضد الأذريين من خلال حظر استخدام اللغة الأدرية في المدارس ومن خلال مضايقة الأذريين . وتؤكد الأمم المتحدة في تقاريرها أن أعلى معدل في وفيات الأطفال وأدنى نسب تعلم القراءة والكتابة لا تزال في كردستان وبلوشستان^(٢). وظل التمييز الاجتماعى مع جميع الشرائح والفئات الاجتماعية سمة من سمات النظام السياسى في إيران، ويستمد التمييز الاجتماعى من سياسة الاضطهاد القومى الفارسى، الأمر الذى حال دون التطور الطبيعى للتنمية لدى سائر الشعوب غير الفارسية. ويظهر التمييز بوضوح بين الأقاليم غير الفارسية وبين طهران والمناطق ذات الغالبية الفارسية من حيث التنمية والاعتناء بالأمور التعليمية والثقافية^(٣)، لذا تعرضت ثقافة وهوية الأقليات العرقية خلال خمسين عاماً الماضية للدمار والتخريب بسبب استمرار الاضطهاد القومى وفى المقابل استخدمت كل الميزانية المخصصة للتربية لصالح تنمية الثقافة الفارسية^(٤).

(١) راجع www.amnesty.org/en/documents/mde13/3660/2016/en/

(٢) راجع بدون اسم مؤلف : تكوين إيران العرقى: مجلة الرائد ، العدد ٦٧ ، محرم ١٤٣٠ هـ - يناير ٢٠٠٩ م ص ٢٨ .

(٣) راجع جابر أحمد: حقوق الإنسان والدين والتنوع الثقافى نموذج إيران اضطهاد الشعب العربى الأهوازى، ج ٣، مرجع سابق ، الحوار نت .

(٤) راجع ما شاء الله رزمي: مرجع سابق، الحوار المتمدن نت .

ويقل العمر الافتراضي في إقليم سيستان وبلوشستان بمقدار عشر سنوات عن المتوسط الوطني الإيراني ويزيد معدل الأمية في المناطق التي يعيش فيها البلوش من الإقليم بست مرات عن المتوسط الوطني فيما بلغ معدل البطالة نحو ٤٠ % وبهاجر الكثير منهم إلى بلدان أخرى بسبب الفقر وسوء المعيشة ولا يدخر النظام الحاكم جهداً للقضاء على اللغة البلوشية^(١).

ويسيطر الفرس الشيعة في إقليم بلوشستان على أكثر من ٩٥% من الوظائف الحكومية في الإقليم وعدد المستشفيات في إقليم بلوشستان أقل بكثير من جميع مناطق إيران ومعدل وفيات أطفال البلوش ووفيات النساء الحوامل ومعدل الطلاب الذين يضطرون لترك الدراسة والتعليم بسبب الفقر وسوء المعيشة والضغط في بلوشستان أكثر بكثير من أية منطقة أخرى في إيران ويدرس في إيران ثلاثة ملايين ومئتا ألف طالب ونصيب البلوش من هذا العدد حسب نسبتهم السكانية يجب أن يكون سبعين ألف طالب، بينما عدد الطلبة البلوش في جميع الجامعات الإيرانية لا يبلغ ألفي طالب، وخلال المدة الماضية أعطت إيران المنحة الدراسية لثلاثة من الطلبة البلوش في خارج البلاد بينما أعطت في هذه المدة الآلاف من المنح الدراسية لغير البلوش و ٨٠ % من خريجي الجامعات ليسوا قادرين على الالتحاق بسوق العمل ومن يعمل منهم يلتحق بالوظائف الدنيئة كما لا يسمح لهم بنشر الكتب والرسائل والصحف والمجلات باللغة البلوشية كما ان البحث والدراسة في تاريخ وثقافة ولغة البلوش تواجه بعراقيل كثيرة من السلطات الإيرانية^(٢).

ففي محافظة الأهواز لا توجد إلا صحيفة عربية واحدة و ١٦ صحيفة فارسية، وترفض السلطات الإيرانية إصدار صحف عربية أو غربية - فارسية. كما لم يعط أي ترخيص لأي ناشر لفتح دار النشر باللغة العربية الأمر الذي يضطر معه الكتاب العرب إلى الذهاب إلى مدينتي قم أو طهران لإصدار كتبهم وتحنكر الدولة البث الإذاعي والتلفزيوني وتخصص مدة قصيرة جداً للبث بلغات القوميات .

وخصص لعرب الأهواز من نصف ساعة إلى ساعة للبث، أما البلوش فإنهم محرمون من الظهور. وتضع السلطات الإيرانية في محافظة الأهواز أقل الإمكانيات الثقافية والفنية في متناول الشعراء والكتاب والمجاميع الفنية والثقافية العربية^(٣).

(١) راجع أمير طاهري: معاناة الأقليات في إيران، صحيفة الشرق الأوسط ، العدد ١١٤١٣، تاريخ ٢٦/٢/٢٠١٠ م .

(٢) راجع بدون اسم مؤلف: نصيب البلوش من المواطنة في إيران: مجلة الرائد، العدد ٩٢، صفر ١٤٣٢ هـ - يناير ٢٠١١ م ، ص ٣٦ - ٣٨ .

(٣) راجع يوسف عزيزي: التنمية والقوميات في إيران (٣) مرجع سابق، صحيفة الزمان .

وكمثال على الاضطهاد القومي واللغوي الذي تتعرض له القوميات في إيران، فإن الأقليات القومية في إيران خلافا للمادة (١٥) من دستور الجمهورية الإسلامية محرمون من التعليم بلغتهم ونشر آدابهم وثقافتهم بل أن مدير عام دائرة التربية والتعليم في محافظة كرمانشاه - ذات الغالبية - الكردية - حظر في تعميم وزع على دوائر المحافظة تدريس اللغة المحلية في المحيط التعليمي ومنع التحدث بها .

وتواصل السلطات الإيرانية سياسية القمع بحق الأكراد وكنم الأفواه وغلق الصحف واعتقال الناشطين في مجال حقوق الإنسان في المناطق الكردية ففي صيف عام ٢٠٠٥ م وعلى خلفية قيام الطلاب في مدينة مهاباد بالمظاهرات بمناسبة الذكرى السادسة لاحتجاجات الطلاب في طهران، حظر القضاء ما لا يقل عن ست مطبوعات كردية يومية وأسبوعية بتهمة التحريض كما اعتقل العديد من الصحفيين بتهمة توزيع منشورات وأدين ما لا يقل عن ٣٨ شخص إثر محاكمات حائرة تمت بعضها من قبل محاكم الثورة^(١).

وعليه فإن الدولة تنكر على شعب الأهواز التمتع بحقه في التعليم وهو ما أثر على ثقافتهم وإجادتهم للغة العربية وانحدار مستوى التعليم ونفسي الأمية وإضافة لعملية التفريس تقوم السلطات بسياسة الاستيطان والتهجير عن طريق خلخلة الوجود الأهوازي من خلال عمليات تهجير قسري للقبائل العربية في الإقليم إلى العمق الإيراني وجلب آلاف المستوطنين الإيرانيين إلى الإقليم^(٢). وقامت قوات الأمن في أبريل ٢٠١١ م بقتل العشرات من المتظاهرين أغلبهم من الأقلية العربية . كما اعتلقت قوات الأمن من منطقة الأهواز العشرات وأعدمت تسعة رجال بتهمة الارتباط بتظاهرات ٩ من مايو ٢٠١١ م^(٣).

وبالرغم من أن المادة (١٥) من دستور الجمهورية الإسلامية سمحت باستعمال اللغات المحلية والقومية في الصحافة ووسائل الإعلام فضلا عن تدريس آدابها في المدارس بالإضافة إلى الفارسية، والتي تنص على أن " اللغة والكتابة الرسمية والمشاركة؛ هي الفارسية لشعب إيران، فيجب أن تكون الوثائق والمراسلات والنصوص الرسمية والكتب الدراسية بهذه اللغة والكتابة. ولكن يجوز استعمال اللغات المحلية والقومية الأخرى في مجال الصحافة ووسائل

(١) Ruzbih Mir Ibrahimi : op . cit . pp .9-10 .^(١)

(٢) راجع عباس عساكرة: القضية الأحوازية: المقومات. التطلعات، دار الحكمة، لندن ٢٠٠٦ م ، ص ١٨٠ .

(٣) راجع بدون اسم مؤلف: الأهواز يواجهون أطماع إيران بالخليج: مجلة الرائد، العدد ٦٦، مرجع سابق، ص ٦٣ .

الإعلام العامة، وتدرّس آدابها في المدارس إلى جانب اللغة الفارسية. " إلا أن السلطات الإيرانية تمتنع الأقليات العرقية من استخدام هذا الحق (١).

كما اعتقلت السلطات المئات من المتظاهرين بينهم صحفيون جرى إعدام عدد منهم وأصدرت المحاكم الإيرانية قراراً منعت بموجبه صحفية " آشتي " ومجلة " آسو " الكرديتين من الصدور بتهمة تحريض المواطنين على التظاهر (٢). ويعيش الكرد في القرى والمدن الممتدة على الخط الجنوبي الغربي من إيران بمحاذاة تركيا والعراق ولا تلقى مناطقهم رعاية حكومية من حيث الطرقات والجسور والمرافق العامة كما تمنع السلطات تعليم اللغة الكردية في المدارس الحكومية (٣).

وتقوم السلطات الإيرانية بتغيير النسيج السكاني للإقليم التركمانية - أراض صحراء التركمان هي من أغنى الأراضى الزراعية - وذلك عبر تشجيع الهجرة من الأقاليم الإيرانية الأخرى إليهم ومنح الوظائف الحكومية والأراضى الصالحة للزراعة إلى المهاجرين الشيعة الموالين للنظام الإيراني (٤).

وتستخدم السلطات الإيرانية كافة الوسائل والطرق لإذابة العرب في الهوية والثقافة الفارسية من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومناهج التدريس في المدارس والجامعات وفرض اللغة الفارسية ومنع تدريس اللغة العربية في مدارسهم أو التحدث بها في المؤسسات الحكومية الموجودة في الإقليم، فحين يدخل الطفل العربي المدرسة الفارسية - في حال توفرها - عليه أن يتعلم لغة جديدة وغريبة وهي اللغة الفارسية . ولهذا السبب ترتفع نسبة الإقلاص عن الدراسة من قبل المواطنين العرب وغالبا ما يحدث ذلك في المراحل الابتدائية أو الإعدادية وبنسبة قليلة في المرحلة الثانوية. كما أن هناك إهمالا متعمداً من قبل الدولة في تأسيس المدارس في المناطق العربية حتى باللغة الفارسية .

(١) Ruzbih Mir Ibrahimy : op . cit . p 35 .

(٢) راجع سامى شورش: الأكراد في إيران. انفجار محتمل أ، مجلة الراصد، العدد ٦٦، ذو الحجة ١٤٢٩ هـ - ديسمبر ٢٠٠٨، ص ٦٥ .

(٣) راجع منذر الكاشف: أكراد إيران وحرب الاشتتزازف ، صحيفة الشرق السعودية، العدد ٢٩، تاريخ ٢٠١٢/١/٢ .

(٤) راجع ما شاء الله رزمي: مرجع سابق، الحوار المتمدن نت .

الفرع الثالث

الحقوق الاقتصادية

مر الاقتصاد الإيراني بحالة من التدهور، كما أن الفجوة الطبقة بين الفقراء والأغنياء تزداد يوماً بعد يوم، فضلاً عن ازدياد معدلات البطالة والفقير وموجة الغلاء وارتفاع تكاليف المعيشة، نتيجة لتقلبات في أسعار الصرف للعملة والعقوبات الدولية والتدخلات الخارجية وتصنيع السلاح النووي وغيرها من الأمور التي زادت الضغوط على المجتمع الإيراني، في الوقت نفسه تعيش نخبة قليلة بشكل مترف، يعد ذلك من أكثر الأمور خطورة على استقرار البلد إذ إن اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء وازدياد البطالة والفقير من جانب وانتشار فاحشي الثراء من جانب آخر الأمر الذي يؤدي إلى سخط شعبي وتمرد مجتمعي مما يقود إلى ظهور تجمعات غاضبة واحتجاجات ضد سياسات الحكومة^(١).

إن الفجوة بين الأغنياء والفقراء آخذة في الاتساع وهو ما يشكل تهديداً جدياً لاستقرار إيران، إذ إن التفاوت في الدخل والاضطرابات الاجتماعية المصاحبة له هي المشكلة التي سيكون لها على الأرجح تأثير كبير على الاقتصاد الإيراني.

تكمن خطورة الطبقات الاقتصادية المتفاوتة في أن قسم كبير من الشباب يفتقر للتعليم وللوظائف اللائقة مما يفرز إحباطاً وغضباً مجتمعياً داخلياً، وقد يتحول هذا الإحباط إلى اضطرابات اجتماعية وسياسية تهدد بقاء الحكومة الإيرانية.

كما أن السخط والإحباط يمكن أن يؤدي إلى تفكك النسيج الاجتماعي الإيراني لاسيما إذا كان الشعب يعاني من أزمات اقتصادية متعاقبة وحادة، يمكن القول بأن أساس الاحتجاجات الإيرانية نابعة من الأزمة الاقتصادية الخانقة واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء^(٢).

بالرغم من أن الاقتصاد الإيراني ظل يتنامى بشكل تراكمي، فإن مظاهر التخلف الاقتصادي يظل حاداً بالنسبة للأقليات العرقية^(٣). حيث تعاني مناطق الأقليات العرقية من وضع اقتصادي معقد وعدم تجانس وتوازن للتنمية الاقتصادية فيها، الأمر الذي حال دون النظر الطبيعي للتنمية لدى سائر المحافظات التي يتمركز فيها الأقليات العرقية، بالرغم من وجود مصادر طبيعية وثروات اقتصادية وأعلنت جريدة "نوروز" الإيرانية في عددها الصادر في يوليو عام ٢٠٠١ م وأنه وخلال ثمان سنوات من رئاسة "رفسنجاني" بلغ حجم الاستثمارات في

(١) راجع محمد رضا وصفى - الفكر الإسلامي المعاصر في إيران - جدييات التقليد والتجديد ، دار الجديد - بيروت، ط ٢، ٢٠٠١، ص ٢٧٧، ٢٧٨ .

(٢) راجع سوزان ملونى، الاقتصاد السياسى لإيران بعد الثورة - مطبعة كامبردج الجامعية، كامبردج ، ٢٠١٥، ص ٦٧، ص ٧٠ .

(٣) راجع بدون اسم مؤلف: تكوين إيران العرقى: مرجع سابق، ص ٣٣ .

محافظة كرمان - وهي مسقط رأسه - ٣٠٠ ضعفا مما هو عليه في محافظات أذربيجان الشرقية والغربية وزيجان وأردبيل - وهي محافظات نقطتها أكثرية تركية آذرية^(١). ولم يتمتع إقليم بلوشستان إلا بربع في المائة فقط من الاستثمارات العامة، ومعظمها مخصص للمشروعات العسكرية التي توفر عدداً صغيراً من الوظائف للسكان المحليين. ويحصل أكثر من ثلث السكان على مصادر دخلهم من الوظائف الموسمية في مناطق أخرى^(٢). لذلك بعد الإقليم الأقل نمواً ويعانى من ارتفاع نسبة البطالة بسبب التمييز الذى يتعرض له من قبل السلطات^(٣). ويعتقد أن ٩٠% من البلوش ضعفاء اقتصادياً ولا يقل عن ٤٥% منهم يعيشون تحت خط الفقر. لذا يتم تهريب المخدرات وتوزيعها على نطاق واسع ويحتل الإقليم المرتبة الأولى في إدمان المخدرات^(٤). ورغم أن منطقة الأهواز التي يقطنها العرب تعد أحد المصادر الأساسية للنفط إلا أنها تبقى الأقل تنمية ويرجع الأهواز ذلك إلى أنها سياسة مقصودة لتبقى منطقتهم منخفضة وفقيرة وعلى الرغم من وفرة موارده الطبيعية يعد إقليم الأهواز من أفقر الأقاليم من حيث توافر الخدمات والبنية التحتية بسبب عدم إقدام السلطات على إعادة إعماره^(٥).

وأدت السياسة المائية للحكومة الإيرانية في إقليم الأهواز المتمثلة في تغيير مسارات الأنهار وإقامة الحدود على مجاريها ومصباتها بهدف نقل المياه إلى المدن الإيرانية الداخلية إلى التأثير سلباً على الوضع الاقتصادى القائم على الزراعة في الإقليم لانخفاض منسوب المياه في الأنهار وارتفاع معدل نسبة الملوحة فيها . ويحتاج إقليم الأهواز إلى ٤٧ مليار متر مكعب في العام لزراعة ٣ ملايين هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة في حين أن الكمية المتوفرة للإقليم تتراوح ما بين ٣٠ - ٣٣ مليار متر مكعب في العام، وتكفى هذه الكمية فقط لزراعة ١,٤ مليون هكتار من الأراضي الزراعية، في الوقت الذى تستهلك في مشروعات قصب السكر وحدها في الإقليم حوالى ١٦ ألف متر مكعب للهكتار الواحد^(٦).

كما دأبت إيران على تجفيف مياه الأنهار الأهوازية وتلويثها وتعمل على حرف أكبر بحرى لمصدر الحياة في الأهواز المتمثل في نهر قارون أعظم الأنهار الأهوازية لتأمين حاجات الأراضي الزراعية الإيرانية من رى وسقاية طوال فصول السنة على حساب الثروة المائية والأمن

(١) راجع يوسف عزيزى: التنمية والقوميات في إيران (٣) مرجع سابق ، صحيفة الزمان

(٢) راجع أمير طاهري: مرجع سابق، صحيفة الشرق الأوسط .

(٣) Hussein D . Hassan : op . cit . p 9 .

(٤) Bijan Baharan : op . cit . p 16 .

(٥) The Unrepresented Nations and Peoples Organization : Ahwazi Arabs k Last updated june 2010, The Hague The NetherLands : p 1 .

(٦) راجع عباس عساكر: مرجع سابق، ص ١٧١ .

القومى للأهواز فضلا عن إعلان إيران عزمها إقامة عدد من الشركات لتعبئة المياه المعدنية وإقامة سد " بختيارى " على حساب الشعب الأهوازى الذى يعانى شحا فى المياه الصالحة للشرب^(١).

وبالرغم من أن الفرس لا يمثلون حتى الآن أكثر من ربع مجموع السكان فى إقليم الأهواز، إلا أنهم يسيطرون على كافة مجالات الخدمات والإنتاج والأفضلية فى العمل والاستخدام تعطى للفرس دائما على حساب العرب. وبالرغم من أن إقليم الأهواز يعد الشريان الحياتى للاقتصاد الإيرانى بفضل الكميات الهائلة من النفط والغاز والماء إلا أن نسبة البطالة فى الإقليم من ٢٠ % إلى ٤٦ % والأعمال التى يزاولها العرب تكون فى الغالب موسمية ومؤقتة كالعتالة والسواقة والحراسة وأعمال البناء وغيرها من الاعمال البسيطة ذات الأجر المتدنى وتعمل الدولة على جذب العمال والحرفيين والموظفين من مختلف المناطق الإيرانية الأمر الذى أدى إلى زيادة عدد العمال الفرس الوافدين إلى الإقليم على حساب عدد العمال العرب^(٢).

ترى الباحثة: أنه مع إهدار السلطات الإيرانية لحقوق الأقليات العرقية تنامى الوعى القومى لديها وتعززت الميول الانفصالية لديها، مما بعث المخاوف لدى السلطات الإيرانية وجعلها تتبنى إقامة نظام شمولى وتسحق الانتماءات القومية^(٣).

الأمر الذى جعل مجموعات مختلفة داخل إيران وخارجها تحاول جذب انتباه المجتمع الدولى إلى قضايا حقوق الإنسان ومصير الأقليات فى إيران وجعلها جزءاً من الملفات المثارة فى النقاشات الدولية حول إيران، خاصة بعد تزايد الضغوط الدولية وتشديد العقوبات والتركيز على الملف النووي وعلى رأس الأحزاب والحركات التى تريد جعل حماية حقوق الإنسان من بين الأولويات فى التعامل مع إيران وقيام دولة فيدرالية فى إيران تضمن وحدتها وحقوق الأقليات^(٤).

تنظر الدولة المركزية إلى مطالب القوميات برؤية أمنية ضيقة تقترح غالبا حلاً قمعياً لتحركات أبناء هذه الشعوب ويقول المحامى حسين رئيسي إن الأجواء المتأثرة بالنظرة الأمنية والمقرونة بالقمع الشديد الذى شمل جميع نشاط القوميات الأتنية والدينية جعلت " الحياة اليومية " لهذه الأقليات تواجه عددا من المشكلات والصعاب ويؤكد أن التمييز غير المبرر ضد

(١) راجع بدون اسم مؤلف: المخطط الإيرانى لتحفف شط العرب والانهر الاحوازية : مجلة الرصد ، العدد ٧٦

، شوال ١٤٣٠ هـ أكتوبر ٢٠٠٩ م ، ص ٦٣ .

(٢) راجع عباسر عساكر: مرجع سابق ، ص ٩٤ .

(٣) راجع بدون اسم مؤلف: إيران بين أدربيجان المسلمة وآرمينا المسيحية: مجلة الرصد، عدد ٦٧، مرجع سابق، ص ٤٧ .

(٤) راجع مينا العربى: آكراد إيران يتطلعون إلى فيدرالية على غرار العراق. وضغوط خارجية لتحقيقها، صحيفة الشرق الأوسط ، العدد ١٠٨٠٤ تاريخ ٢٧/٦/٢٠٠٨ م .

الأقليات وبدعم من الدستور وعبر القوانين ينفذ في عموم إيران مما أدى إلى تكريس ثقافة التمييز والعنف ضد جميع القوميات في إيران^(١).

وبالرغم من أن إيران وعلى مدى العصور كانت ولا تزال بلداً متعدد القوميات ولكل منها لغتها وثقافتها الخاصة بها، ورغم هذا التنوع القومي فإننا لا نجد له صدى وانعكاساً في النظام السياسي القائم في إيران لذلك فإن استمرار هذه الأوضاع يمكن أن تؤدي إلى تفاقم الأزمات الراهنة في البلاد كما يفتح المجال أمام بعض الطوائف لإستغلال ذلك في خدمة مصالحها السياسية لذا يجب على سلطات الجمهورية الإسلامية إلى صيانة واحترام حقوق الأقليات القومية في كافة المجالات لأن إيران ليست ملكاً للشريعة الفرس فقط بل أنها ملك لكل الإيرانيين من كرد وترك وعرب وبلوش وآخرين .

ورصدت لجنة معاداة العنصرية وحقوق الإنسان التابعة لهيئة الأمم المتحدة في ٢٧ من اغسطس ٢٠١٠ م أن سياسة التمييز العنصرى تمارس ضد الأقليات القومية في إيران وطالبت إيران بوضع حد للتمييز والعمل على رعاية واحترام حقوق الإنسان .

وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصرى بالأمم المتحدة عن القلق من أن مختلف الأقليات " لا تتمتع إلا بقدر محدود من الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية " ولاسيما فيما يتعلق بالسكن والتعليم وحرية التعبير والحرية العقائدية والصحة والتوظيف، وشدد الأمين العام للأمم المتحدة في تقرير مقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠١١ على أن " كثيرا من الجوانب فيما يتعلق بحقوق الإنسان لا تزال مثار قلق وفي ديسمبر ٢٠١١ م أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً أعربت فيه عن قلقها بشأن حقوق الإنسان في إيران ودعت الحكومة إلى اتخاذ إجراءات لإنهاء الانتهاكات وفرار المئات من البلاد خوفاً على سلامتهم بسبب تزايد معدلات القمع من جانب السلطات^(٢).

(١) راجع حسين رئيسى - التمييز ضد القوميات والأقليات الدينية في دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، ترجمة جابر أحمد ، متاح عبر موقع الحوار المتمدن :

[Http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=397321](http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=397321)

(٢) تقرير منظمة العفو الدولية عن إيران لعام ٢٠١١ .

الخاتمة

نتيجة للممارسات العنصرية والعرقية والمذهبية ضد الأقليات فى إيران قامت انتفاضة الشعب العربى الأهوازى مطالبين بالحرية والعدل والمساواة مع الأقليات الفارسية وطالبوا الأمم المتحدة بحق تقرير مصيرهم واستفتاءهم حول رغبتهم فى العيش ضمن إيران أو الانفصال وإقامة دولتهم العربية على ضفاف الخليج العربى كما طالب الأذريون بإقامة جمهورية أذربيجان الجنوبية والتي تحتلها إيران حالياً أما الأكراد فهم الأكثر نشاطاً فى حركاتهم التحريرية فهم يمتلكون جماعات مسلحة تناضل من أجل تحقيق استقلالهم عن إيران كما يسعى البلوش والأقليات الصغيرة الأخرى إلى المطالبة باستقلالهم .

ونتيجة للعنصرية المتجذرة فى الثقافة الفارسية وإتباع النظام السياسى الإيرانى سياسة الاضطهاد القومى الحاد والحرمان والإفقار الاقتصادى والسياسى والاجتماعى ومنع الحريات الأساسية والحقوق الإنسانية والقمع الشديد وتجاهل كافة القوانين الدولية وحقوق الإنسان فشلت جميع الحكومات المتعاقبة فى جعل أبناء الأقليات تشعر بالانتماء إلى الدولة الإيرانية وأدى ذلك إلى أن تبحث الأقليات عن السبل المؤدية إلى خلاصها والسعى لتحقيق تطلعات شعوبها نحو الحرية والحق فى تقرير المصير^(١). وبالرغم من التمييز والاضطهاد الذى يمارسه النظام الإيرانى ندد الرئيس السابق نجاد فى مؤتمر دربان الثانى فى جنيف ضد التمييز الذى عقد فى ٢٠ من ابريل ٢٠٠٩ م بالعنصرية التى تمارسها سلطات الاحتلال الصهيونى ضد الشعب الفلسطينى وتناسى الاضطهاد والتمييز الطائفى والعرقى الذى يمارس فى إيران .

وإجمالاً لما سبق يتبين أن السلطة فى إيران لا تحترم حقوق وحريات الأقليات وتسعى باستمرار إلى زيادة هيمنتها وتسلطها بدون مراعاة لحقوق الشعوب الإيرانية فأى تحرك معارض حتى ولو كان سلمياً يجابه بعنف شديد تمارس فيه شتى أنواع التعذيب والسجن والاعتقال دون سند قانونى وصولاً إلى القتل مثلما حدث لاحتجاجات الطلبة فى العديد من المرات والتحركات الجماهيرية بالنسبة لعرب الأهواز عام ٢٠٠٥م، والممارسات غير الإنسانية التى اتبعتها وتتبعها الأجهزة الأمنية ضد الشعب العربى فى الأهواز إن الحكومة الإيرانية وقيادة البلاد السياسية يجب أن تتذكر أن الأنظمة القمعية التى سقطت وأصبحت من مخلفات الماضى لم تنفعها مؤسساتها وأجهزتها الأمنية وأجراءاتها القمعية ولهذا عليها أن تمنح هذه الشعوب والقوميات حقوقها المشروعة وتقيم دولة ديمقراطية على العدل والمساواة بين مواطنيها.

(١) راجع

Nazila Ghamea and Binesh Hass Seeking Justice abf an end to neglect Iran,s minoritiers today , Minority Rights Group International , London , 2011 , p . 5 .

مراجع البحث

أولاً: المراجع باللغة العربية :

١. إبراهيم سعيدى نيشابورى: نافذة سنة إلى العالم، ماذا يريد حكام إيران من اضطهاد أهل السنة؛ مجلة الراصد، العدد ٩٣، ربيع أول ١٤٣٢ هـ - فبراير ٢٠١١ م.
٢. أمير طاهرى: معاناة الأقليات في إيران، صحيفة الشرق الأوسط، العدد ١١٤١٣، تاريخ ٢٦/٢/٢٠١٠ م.
٣. إيمن حسونة:- الأقلية السنية في إيران مهمشة وتعانى الاضطهاد الدينى والسياسى : مجلة الراصد : العدد، ٨، ربيع الثانى ١٤٣١ هـ - مارس ٢٠١٠ .
٤. ثناء فؤاد عبد الله: أكراد إيران بين الصراع الداخلى وصيغة التوازنات الإقليمية مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣، أكتوبر ١٩٩٧ م، ص ١٠٦ .
٥. جابر أحمد: حقوق الإنسان والدين والتنوع الثقافى، نموذج إيران اضطهاد الشعب العربى الأهوازى، ج ٢ الحوار المتمدن، العدد ١٩٣٨، ٦/٦/٢٠٠٧ م .
٦. جمال حمدان - العالم الإسلامى المعاصر، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧١، عالم الكتب، القاهرة .
٧. حسين رئيسى - التمييز ضد القوميات والأقليات الدينية فى دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ترجمة جابر أحمد، متاح عبر موقع الحوار المتمدن :
٨. دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية الصادر عام ١٩٧٩ شاملا تعديلاته لغاية عام ١٩٨٩ . constitute project-org.
٩. رياض نجيب الرئيس: مصاحف وسيوف، إيران من الشاهنشاهية إلى الخاتمية، رياض الرئيس للكتب والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م .
١٠. زيد العيص - كتاب الخمينى والوجه الآخر فى ضوء الكتاب والسنة - القاهرة - دار اليقين ١٩٩٣ - الطبعة الأولى.
١١. سامى شورش: الأكراد في إيران . انفجار محتمل أ، مجلة الراصد، العدد ٦٦، ذو الحجة ١٤٢٩ هـ - ديسمبر ٢٠٠٨ .
١٢. سوزان ملونى، الاقتصاد السياسى لإيران بعد الثورة - مطبعة كامبردج الجامعية، كامبردج، ٢٠١٥ .
١٣. صباح الموسوى: نظام ولاية الفقيه وظلم أهل السنة فى إيران، مصر الجديدة، ١٧ أكتوبر، ٢٠٠٨ .

١٤. عباس عساكرة: القضية الأحوازية : المقومات . التداعيات . التطلعات، دار الحكمة، لندن ٢٠٠٦ م.
١٥. عبد الله السلطان، اهل السنة فى إيران، الاستكبار الفارسى " ٢٠٢ " صحيفة عكاظ، الرياض، المملكة العربية السعودية، العدد ٣٩٦٣، نشرت بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٢.
١٦. عبد الله الطلحة: إيران ٣٠ مليون نسمة يمثلون أهل السنة والجماعة، صحيفة الرياض، العدد، ١٥١١٧، تاريخ ١٣/١١/٢٠٠٩ .
١٧. على لهلول الرومانى فى ملامح الاضطهاد العنصرى فى ايران صحيفة الجزيرة السعودية العدد ١٤٢٥٩ بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١١ م .
١٨. مارغريت خشويان: الكنيسة الشرقية فى إيران، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٨٠، بتاريخ ١٩/٤/٢٠١٠ م .
١٩. مأمون كيوان: اليهود فى إيران، بيان للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م.
٢٠. محمد رضا وصفى - الفكر الإسلامى المعاصر فى إيران - جديليات التقليد والتجديد، دار الجديد - بيروت، ط ٢، ٢٠٠١.
٢١. محمد عباس ناجى: أزمات الحريات الدينية فى إيران، صحيفة الأهرام العدد ٤٥٠٤١ نشرت بتاريخ ٥/٣/٢٠١٠ م .
٢٢. منال لطفى: القوى الاجتماعية الصاعدة فى إيران : مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣، يناير ١٩٩٩ م .
٢٣. منذر الفضل: انتهاكات حقوق الإنسان فى إيران، الحوار المتمدن، العدد ٣٠٠٦، ١٦/٥/٢٠١٠ م.
٢٤. منذر الكاشف: آكراد إيران وحرب الاشتتزازف، صحيفة الشرق السعودية، العدد ٢٩، تاريخ ٢/١/٢٠١٢ .
٢٥. مهاجر عراقى: تقرير - ماذا يجرى لأهل السنة فى إيران - ١٩٩٢، الطبعة الأولى.
٢٦. مهند الحسنى، البهائيون بين النشأة والتأسيس، نادى البرلمان العراقى، نشر فى ٣/٨/٢٠٠٧ .
٢٧. هانى عسل: السنة قنبلة غير موقوتة، صحيفة الأهرام، العدد ٤٢، ٤٥، نشر بتاريخ ١١/٧/٢٠١٠ م .
٢٨. وائل أحمد علام، حماية حقوق الإنسان فى القانون الدولى، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٤ .
٢٩. يحيى داود عباس: الأقليات الدينية المعترف بها رسميا فى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مجلة مختارات إيرانية، العدد ٢٧٦ نوفمبر ٢٠٠٦ م، ص ٩٠ .

٣٠. يحيى داود عباس: الأقليات الدينية المعترف بها رسمياً في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مجلة مختارات إيرانية، العدد ٧٦، نوفمبر ٢٠٠٦م، ص ٩٠.
٣١. يوسف عزيزي: القوميات غير الفارسية في إيران: وزنها وتأثيرها الحوار المتمدن العدد ٦١٢، ٥ / ١٠ / ٢٠٠٣ م .
٣٢. يوسف عزيزي التتمية والقوميات في إيران (٣) انتهاكات لحقوق غير الدراسة ثقافياً واجتماعياً صحيفة الزمان العدد ١٧١٧ تاريخ ٢٤-٢٥/١/٢٠٠٤ م .
٣٣. يوسف عزيزي: إيران الحائرة بين الشمولية والديمقراطية، نظرة من الداخل على التطورات السياسية والثقافية في عهد خاتمي، دار الكنوز الإيرانية، ٢٠٠١ .

ثانياً: المراجع باللغة الاجنبية :

1. April fast : Iran the People, crabtree Publishing company,Canada, 2005
2. Bijan Baharan: The Hidden Side Of Iran Discrimination against ethnic and religious FIDH-International Federation for Human Rights ,Director of the publication Souhayr Belhassen Editor Antoine Bernard. USA.2010.p.8.
3. Eltonl.Daniel: the history of Iran, Green wood Publishing Group, USA ,2001.
4. Hussein D Hassan: Iran: Ethnic : and Religious Minorities. CRS. Report For Congress , DLANE Publishing USA.2010. p.2
5. Nayereh Tohidi: Iran in Women,s Rights in the Middle East and North Africa progress Amid Resistance ed, Sanja Kelly and Julia Breslin (New . York. NY: Freedom Houser ; Lanham, MD: Rowman & Littlefi eld, 2010
6. Nazila Ghamea and Binesh Hass Seeking Justice abf an end to neglect Iran,s minoritiars today , Minority Rights Group International , London , 2011 , p . 5 .
7. Nazila Ghanea and Binesh Hass: seeking justice and an end toneglect : iran,s minorities today , Minority Rights Group international, London, 2011..
8. Ridiger Wolfrun : The Implementation of International Standards on Pervationand Elimination of Racial Discrimination- Achievements and Challenges” . In : janusz Symonides(sd): The Struggle against Discrimination- ACollection of International Instrunments adopted by the United nations System.

9. The Unrepresented Nations and Peoples Organization : Ahwazi Arabs k Last updated june 2010, The Hague The Netherlands.
- 10.http://tawasolon_line.net/tawasolon_line/Articleetails.aspx?News_languaageld=1760
11. <Http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=397321>
- 12.<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?Aid=2155688> .
- 13.<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?Aid=98868> .
- 14.<http://www.amnesty.org/ar/region/iran/report-2010>
- 15.<http://www.amnesty.org/ar/region/iran/report-2012>
- 16.<https://ar.qantara.de/node/10713>
- 17.www.amnesty.org/en/documents/mde13/3660/2016/en/ .
- 18.www.bbc.com/persian/iran/2016/06/160611_139_bahai_stores_sealed
- 19.www.iraparliament.com